



جَمِيعَةُ مَشْكَاهُ النَّبُوَّةِ

الاَذْكَارُ

بما ورد في صحيح البخاري
ومسلم من الأداب والأذكار

إعداد:

اللجنة العلمية بجمعية مشكاة النبوة

الشيخ الدكتور:

أ.د. يحيى بن عطاء الله البكري الشهري

أستاذ السنة وعلومها بجامعة الملك خالد

معالي الشيخ الدكتور:

غالب بن محمد بن أبو القاسم الحامضي

| عضو هيئة كبار العلماء
| والأستاذ بجامعة أم القرى

سلسلة من الصحيحين (١)

جمعية مشكاة النبوة

الإِذْكَارُ

بما ورد في صحيحي البخاري
ومسلم من الآداب والأذكار

جمع وإعداد

اللجنة العلمية بجمعية مشكاة النبوة

قدم له

الأستاذ الدكتور:

يحيى بن عبدالله البكري الشهري
أستاذ السنة وعلومها بجامعة الملك خالد

معالي الشيخ الأستاذ الدكتور:

غالب بن محمد بن أبو القاسم الحامظي
عضو هيئة كبار العلماء
والأستاذ بجامعة أم القرى



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

معالى الشيخ الأستاذ الدكتور

غالب بن محمد بن أبو القاسم الحامظي

عضو هيئة كبار العلماء

أستاذ بجامعة أم القرى

الحمد لله وحده والصلاه والسلام على من لا نبي بعده وبعد:

فقد اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم وتلقتهما الأمة بالقبول قال الذهبي عن الإمام البخاري: (وأما جامعه الصحيح فأجل كتب الإسلام وأفضلها بعد كتاب الله)، وقال صديق حسن خان : (إن السلف والخلف جميعا قد أطبقوا على أن أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى صحيح البخاري ثم صحيح مسلم).

وقد سمت همة الأخوة في اللجنة العلمية بجمعية مشكاة النبوة لجمع الأحاديث المتعلقة بالأذكار والآداب منها في بحث سموه: الأذكار بما ورد في صحيحي البخاري ومسلم من الآداب والأذكار. فجمعوا المتفرق وحدفوا الأسانيد - وبينوا الغريب وذكروا بعض الفوائد - حتى تكون سهلة المنال لطالب العلم وغيره . فجزاهم الله خيرا ونفع بهذا الجمع جامعه وقارئه وجعله مباركاً نافعاً وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد .

كتبه / معالي الشيخ الأستاذ الدكتور

غالب بن محمد بن أبو القاسم الحامظي

عضو هيئة كبار العلماء

والاستاذ بجامعة أم القرى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

أ. د. يحيى بن عبد الله البكري الشهري

أستاذ السنة وعلومها بجامعة الملك خالد

الحمد لله الذي أنطق ألسنتنا بذكره تسبيحاً وتحميلاً وتهليلاً وتکبيراً، هدايةً منه وتوفيقاً ونعمهً وفضلاً، نال بها المفردون إليه سبقاً ورُلفاً.. وما المفردون؟.. قال: «هم الذين ذكرون الله كثيراً والذكريات».

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد قدوة القانتين الراكعين الساجدين ، وعلى آله الطيبين، وصحبه الغُرِّ الميامين.

أما بعد:

فإن الأذكار والأدعية النبوية، جامعة الكلمات، وافية العبارات، باختلاف الاعتبارات، معانيها وافية، وكافية شافية ..

وقد شرع لنا التعبُّد لله بذكرها والدعاء بها في الليل والنهار، وفي الأحوال والمناسبات؛ ولذا كان التصنيف فيها مقصداً من مقاصد الأئمة المصنفين من أهل الحديث وغيرهم.

والمصنفات في هذا الباب كثيرة لأهل الحديث، فمن صنف في ذلك:

- أبو عبد الرحمن محمد بن فضيل بن غزوan (١٩٥هـ)، وله (كتاب الدعاء).
- وأبو بكر عبد الله بن محمد القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (٢٠٨هـ)، وله: (كتاب الذكر)، و(كتاب الدعاء).
- وأبو الحسن آدم بن أبي إيواس العسقلاني (٢٢٠هـ) وله (كتاب الثواب).

- وأبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك ابن أبي عاصم (٢٨٧هـ) وله (كتاب الدعاء)، وله كتاب (الذكر والذكر والتنكير).
- وأبو محمد يوسف بن يعقوب القاضي (٢٩٧هـ)، وله (كتاب الدعاء)، و(كتاب الذكر والتسبيح).
- وأبو عبد الرحمن سليمان بن الأشعث النسائي (٣٠٣هـ)، وله كتاب (عمل اليوم والليلة) ضمنه في السنن الكبرى له.
- وتلميذه أبو بكر بن السنى (٣٦٤هـ)، له (كتاب عمل يوم وليلة).
- وأبو الحسين إسماعيل بن الحسين المحاملي (٣٣٠هـ)، وله (كتاب الدعاء).
- وأبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (٣٦٠هـ) له (كتاب الدعاء)، وهو من أوسع ما صنف في هذا المجال.

وهكذا تجد عشرات المصنفات في الذكر والدعاء في كتب الفهارس والأدلية؛ فدل على أهمية هذا الباب وما لقيه من عناية.

وكذلك ما يتعلق بالأداب فقد اعنى بها المحدثون، فكانت أحد مقاصد التصنيف في الجواجم والمصنفات، فلا يخلو جامع أو مصنف من كتاب في الأدب.

كما أنها أفردت بالتصنيف، ولعل من أشهرها كتاب (الأدب المفرد) للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ).

ومن أجود المؤلفات في هذا الباب كتاب (الأداب الشرعية) لأبي عبدالله محمد بن مفلح الصالحي الحنفي (٧٦٣هـ)، فقد جمع فأوعى، وكان هو الغاية، وإليه المنتهى.

وقد وفق الله جمعية (مشكاة السنة) بالقنفذة لجمع ما ورد في البخاري ومسلم من الأذكار والأدعية والأداب النبوية في هذا الكتاب المفرد.

حيث بدأوا فيه بالأذكار اليومية، ثم الأذكار والأدعية المتعلقة بالأحوال والمناسبات، ثم ما

ورد في الآداب والأخلاق.

فجمع الكتاب بين الحسنين فكان زاداً للذاكرين والمتعبدين ومورداً للمتأذبين بأخلاق وآداب

سيد المرسلين صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وبهذا كان نافعاً لطلاب العلم ولعامة الناس، بحيث يطمئن قلب كل مطالع له لصحة الأحاديث وسلامتها من العلل؛ فإنها استقيت من أصح كتب السنة بإطلاق صحيحي البخاري ومسلم رحمهما الله تعالى.

فأسأل الله تعالى أن يكون فاتحة خيرٍ على هذه الجمعية المباركة في تحقيق أهدافها النبيلة التي أنشئت من أجلها.

وكتبه

أ. د. يحيى بن عبدالله البكري الشهري

أستاذ السنة وعلومها

جامعة الملك خالد



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله وحده، والصلوة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد: فقد قال الله العزيز الحكيم: ﴿دَنَاء﴾^(١)، فعلم بهذا أن أفضل حال العبد حال ذكره لربه تبارك وتعالى، ملتزمًا بالأذكار الواردة عن رسول الله ﷺ، وأن من أجل وأيسر العبادات ذكر الله تعالى، ومن ذكر الله ذكره سبحانه وأحبه وقربه إليه.

وقد صنف العلماء رحمة الله في عمل اليوم والليلة والدعوات والأذكار كتبًا كثيرة معلومة، ولكنها مطولة بالأسانيد تارة وبالتكلّر تارة، وربما حوى بعضها الأحاديث الضعيفة، فشرّعنا مستعينين بالله تعالى في هذا الجمع بما يتعلّق بأحاديث الأذكار مقتصرین على ما في صحيفي «البخاري ومسلم»، وما لا شك فيه أنه قد صاح من الأحاديث في الأذكار مما ليس في الصديقين، وضمّمنا إلى هذا الجمع بيان الألفاظ الغريبة وبعض الفوائد، وجعلنا هذا في الحاشية مع ذكر الباب ورقم الحديث، وأضفنا إليها بعض الآداب الإسلامية التي هي زينة لصاحبها، وبها يكون المسلم وطالب العلم قدوةً للآخرين، فقد قال ابن سيرين ^ر: «كانوا يتعلّمون الهدي كما يتعلّمون العلم»^(٢). وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة ^ر، عن رسول الله ﷺ قال: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا»^(٣). وجاء عن ابن مسعود ^ر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نصر الله امرأ سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه، فرب مبلغ أوعى له من سامع»^(٤).

وكان السلف يحرصون على العمل بالحديث ولو مرّة حتى يكونوا من أهل الحديث، يقول المروذى: «قال لي أحمد ^ر: ما كتبت حديثاً عن النبي ﷺ إلا وقد عملت به، حتى مرّ بي

(١) سورة البقرة، آية رقم (١٥٢).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وأداب السامع للخطيب البغدادي (١١ / ٧٩).

(٣) مسلم، باب: من سن سنّة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة (٢٦٧٤).

(٤) رواه الترمذى وابن ماجه، وصححه الألبانى في مشكاة المصايب (١١ / ٧٨).

الحاديُّثُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ وَأَعْطَى أَبَا طَيْبَةَ دِينارًا، فَأَعْطَيْتُ الْحَجَّاجَ دِينارًا حِينَ احْتَجَمْتُ»^(١)

وَهَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: «مَا سَمِعْتُ حَدِيثًا قَطُّ فَأَشَاءَ أَنْ أَعْيَهُ إِلَّا وَعَيْتُهُ»^(٢).

قال النووي^(٣): أعلم أنه ينبغي لمن بلغه شيء في فضائل الأعمال أن يعمل به، ولو مرّة واحدة؛ ليكون من أهله، ولا ينبغي له أن يتركه مطلقاً، بل يأتي بما تيسر منه؛ لقول النبي^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} في الحديث المتفق على صحته: «إِذَا أَمْرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا أُسْتَطِعْتُمْ»^(٤).

ونسأل الله عزوجل بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفعنا به في حياتنا وبعد مماتنا، وأن ينفع به من قرأه، أو طبعه، أو كان سبباً في نشره، إنه سبحانه ولئن ذلك القادر عليه.

**اللجنة العلمية
بجمعية مشكاة النبوة**

مساء يوم الإثنين

٤ ذي الحجة ١٤٤٣ هـ



(١) الجامع لأخلاق الراوي وأداب السامع للخطيب البغدادي (١٤٤ / ١).

(٢) سير أعلام النبلاء ط الرسالة (٤ / ٤٧٧).

(٣) الأذكار للنووي ط ابن حزم (ص: ٣٥).

(٤) البخاري، باب: الاقداء بسنن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٧٢٨٨)، ومسلم، باب: توقيره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وترك إكثار سؤاله مما لا ضرورة إليه (١٣٣٧).

الأذكار اليومية

فضل الذِّكْر والتَّقْرُب إلى الله تعالى

١- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال: قال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكْرُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلِإِ ذَكْرُهُ فِي مَلِإِ خَيْرِ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشَبِيرٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ باعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»^(١)

وفي رواية لمسلم: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي»^(٢).

٢- عن أبي هُرَيْرَةَ قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَةَ، فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ جُمْدَانٌ، فَقَالَ: «سِيرُوا، هَذَا جُمْدَانٌ، سَبَقَ الْمُفَرِّدُونَ». قَالُوا: وَمَا الْمُفَرِّدُونَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «الَّذِاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالَّذِاكِرَاتِ»^(٣).

٣- عن أبي موسَى قال: قال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ»^(٤).

فضل البيت الذي يُذَكِّرُ اللهُ فيه

(١) البخاري، باب: قوله تعالى: {ئُؤْ تُؤْلِئِي} [آل عمران: ٢٨]، (٧٤٠٥)، ومسلم، باب: فضل الذِّكْر والدُّعاء والتَّقْرُب إلى الله تعالى (٢٦٧٥).

(٢) مسلم، باب: فضل الذِّكْر والدُّعاء والتَّقْرُب إلى الله تعالى (٢٦٧٥).

(٣) مسلم، باب: الحث على ذكر الله تعالى (٢٦٧٦).

(٤) البخاري، باب: فضل ذكر الله تعالى (٦٤٠٧).

٤- عن أبي موسى ؓ، عن النبي ﷺ، قال: «مَثْلُ الْبَيْتِ الَّذِي يُذْكَرُ اللَّهُ فِيهِ وَالْبَيْتِ الَّذِي لَا يُذْكَرُ اللَّهُ فِيهِ، مَثْلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ» (١).

فضل مجالس الذِّكر

٥- عن أبي هريرة ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: «وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِّنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَّلْتُ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةَ، وَغَشِّيَّتُهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ» (٢).

الدُّعاء عند دُخول الخلاء

٦- عن أنس بن مالك ؓ يقول: كان النبي ﷺ إذا دَخَلَ الْخَلَاءَ -إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ- (٣). قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ» (٤) (٥)».

فضل الوضوء والذكر بعده

٧- عن عمر بن الخطاب ؓ قال: قال النبي ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبْلِغُ -أَوْ

(١) مسلم، باب: استحباب صلاة النافلة في بيته (٧٧٩).

(٢) مسلم، باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر (٢٦٩٩).

(٣) البخاري، باب: ما يقول عند الخلاء (١٤٢).

(٤) قال النووي رحمه الله: وهذا الأدب مجمع على استحبابه، ولا فرق فيه بين البنيان والصحراء، والله أعلم. شرح النووي على مسلم (٤ / ٧١).

(٥) البخاري، باب: الدعاء عند الخلاء (٦٣٢٢)، ومسلم، باب: ما يقول إذا أراد دخول الخلاء (٣٧٥).

فَيُسْبِغُ الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ؛ إِلَّا فُتْحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ التَّمَانِيَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ»^(١)

صلاة ركعتين بعد كل وضوء

٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْعَدَاءِ: «يَا بَلَالُ، حَدَثَنِي بِأَرْجَى عَمَلِكَ عِنْدَكَ فِي الإِسْلَامِ مَنْفَعَةً، فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشْفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ»، قَالَ بَلَالُ: مَا عَمِلْتُ عَمَلاً فِي الإِسْلَامِ أَرْجَى عِنْدِي مَنْفَعَةً مِنْ أَنِّي لَا أَطَهَرُ طُهُورًا تَامًا، فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي أَنْ أُصَلِّيَ^(٢).

ما يُقال عند سماع الأذان^(٣)

٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ العاصِ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤْذِنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ؛ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ، لَا تَتَبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِيَ الْوَسِيلَةَ، حَتَّى لَهُ الشَّفَاعةُ»^(٤).

١٠- عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ

(١) مسلم، باب: الذكر المستحب عقب الوضوء (٢٣٤).

(٢) البخاري، باب: فضل الطهور بالليل والنهار، وفضل الصلاة بعد الوضوء بالليل والنهار (١١٤٩)، ومسلم، باب: من فضائل بلال^(٥) (٢٤٥٨).

(٣) قال ابن حجر رحمه الله تعالى: وما لوحظت فيه المناسبة ما نقل عبد الرزاق عن ابن جريج، قال: حدثت أن الناس كانوا ينصتون للمؤذن إنصاتهم لقراءة. فتح الباري لابن حجر (٩٢ / ٢).

(٤) مسلم، باب: القول مثل قول المؤذن: لمن سمعه، ثم يُصلِّي على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم يسأل له الوسيلة (٢٨٤).

المؤذن أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبِّي
وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا؛ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ^(١)»^(٢).

ما يُقال عند قول المؤذن:

حي على الصلاة حي على الفلاح

١١ - عن عمر بن الخطاب ، قال: قال النبي ﷺ: «ثُمَّ قال: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(٣).

دُعاء الخروج إلى المسجد للصلوة

١٢ - عن عبد الله بن عباس : فَأَذْنَنَ الْمُؤَذِّنُ، فَخَرَجَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الصَّلَاةِ وَهُوَ يَقُولُ:
«اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي لِسَانِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا،
وَاجْعَلْ مِنْ خَلْفِي نُورًا، وَمِنْ أَمَامِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقِي نُورًا، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا، اللَّهُمَّ أَعْطِنِي
نُورًا»^(٤).

١٣ - عن أبي هريرة ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا نُودِي بِالصَّلَاةِ فَأَتُوهَا وَأَنْتُمْ
تَمْشُونَ، وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتَمُوا»^(٥).

(١) قال النووي رحمه الله: يستحب أن يقول بعد قوله وأناأشهد أن محمدًا رسول الله رضي الله عنه بربه وبمحمد رسول الله وبالإسلام ديننا. شرح النووي على مسلم (٤/٨٧).

(٢) مسلم، باب: القول مثل قول المؤذن لمن سمعه، ثم يصلي على النبي ﷺ، ثم يسأل له الوسيلة (٣٨٦).

(٣) مسلم، باب: القول مثل قول المؤذن لمن سمعه، ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل له الوسيلة (٣٨٥).

(٤) البخاري، باب: الدعاء إذا اتبه من الليل (٦٣٦)، ومسلم، باب: الدعاء في صلاة الليل وفي أيامه (٧٦٣).

(٥) البخاري، باب: المشي إلى الجمعة (٩٠٨)، ومسلم، باب: استحباب إتيان الصلاة بوفار (٦٠٢).

دُعاء دخول المسجد والخروج منه

٤ - عن أبي أَسِيدٍ ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلْيَقُولْ
اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ، فَلْيَقُولْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكِ» ^(١)

دُعاء الاستفتاح في الصلاة ^(٢)

٥ - عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال: كان رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا كَبَرَ فِي الصَّلَاةِ سَكَتَ هُنَيَّةً قَبْلَ
أَنْ يَقْرَأَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا بَنِي أَنْتَ وَأَمِّي، أَرَأَيْتَ سُكُونَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ، مَا تَقُولُ؟ قَالَ:
«أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَا عِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايِّ كَمَا بَاعْدَتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّيَ مِنْ خَطَايَايِّ
كَمَا يُنَقِّي التَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايِّ بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرَدِ» ^(٣)

٦ - عن أَنَسٍ ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ فَدَخَلَ الصَّفَّ وَقَدْ حَفَرَهُ النَّفَسُ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا
طَيْبًا مُبَارَكًا فِيهِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ قَالَ: «أَيُّكُمُ الْمُتَكَلِّمُ بِالْكَلِمَاتِ؟»، فَأَرَمَّ
الْقَوْمُ، فَقَالَ: «أَيُّكُمُ الْمُتَكَلِّمُ بِهَا؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُولْ بِأَسَا؟»، فَقَالَ رَجُلٌ: جِئْتُ وَقَدْ حَفَرَنِي النَّفَسُ ^(٤) فَقُلْتُهَا،

(١) مسلم، باب: ما يقول إذا دخل المسجد (٧١٣).

(٢) قال الشيخ ابن باز رحمه الله: السنة أن ينوع في الاستفتاح، ما كان النبي يجمعها عليه الصلاة والسلام، تارة يستفتح بما جاء في حديث عمر: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبarak اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك»، وتارة ما جاء في حديث أبي هريرة: «اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم نقي من خطاياي كما ينقى الثوب البيض من الدنس، اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد وتارة بغيره. فتاوى نور على الدرب لابن باز بعنوان الشويعر (٨/١٧٢).

(٣) مسلم، باب: ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة (٥٩٨).

(٤) أي: جهد النفس من شدة السعي إلى الصلاة، شرح أبي داود للعيني (٣/٣٦٩).

فَقَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا، أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا»^(١).

١٧ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنِ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟»، قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «عَجِبْتُ لَهَا، فُتَحْتَ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ». قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ»^(٢).

١٨ - عَنْ عَبْدَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَجْهُرُ بِهُؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ، يَقُولُ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»^(٣)^(٤).

دُعَاءُ الْإِسْتِفْتَاحِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ

١٩ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ الظَّلَّ يَتَهَجَّدُ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيْمُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ لَكَ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ وَوَاعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ

(١) مسلم، باب: ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة (٦٠٠).

(٢) مسلم، باب: ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة، باب فضل قول: الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا (٦٠١).

(٣) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: أفضل أنواع الاستفتاح ما كان ثناء محضًا مثل: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»، قوله: «اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا»، مجموع الفتاوى (٣٩٤ / ٢٢).

(٤) مسلم، باب: حجة من قال: لا يجهر بالبسملة (٣٩٩) وهو منقطع السند عند مسلم، متصل صحيح إليه عند الدارقطني (١٩٩١) وغيره.

أَنْبَتُ، وَبِكَ خَاصَّمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخْرَتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقْدِمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»، أَوْ: «لَا إِلَهَ غَيْرُكَ». قَالَ سُعْيَانُ: وَزَادَ عَبْدُ الْكَرِيمَ أَبُو أُمَيَّةَ: «وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ»^(١).

٢٠ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْتَحُ صَلَاتَهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَنَحَ صَلَاتَهُ: «اللَّهُمَّ رَبَّ جَبَرِيلَ، وَمِيكَائِيلَ، وَإِسْرَافِيلَ، فاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ»^(٢).

دُعَاءُ الْوَسُوْسَةِ فِي الصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ

٢١ - عَنْ أَبِي العَلَاءِ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي العاصِ، أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَلَاتِي وَقِرَاءَتِي يُلْسِنُهَا عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ حَنْزَبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْهُ، وَاتْفُلْ عَلَى يَسَارِكَ ثَلَاثًا»، قَالَ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَهُ اللَّهُ عَنِّي»^(٣).

(١) البخاري، باب: التهجد بالليل وقوله عَزَّوجَ: (چ چ چ چ چ) [الإسراء: ٧٩] [١١٢٠)، ومسلم، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٧٦٩).

(٢) مسلم، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٧٧٠).

(٣) مسلم، باب: التعوذ من شيطان الوسوسنة في الصلاة (٢٢٠٣).

أدعية الرُّكوع في الصَّلاة

- ٢٢ - عَنْ حُذَيْفَةَ ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّي العَظِيمِ»^(١).
- ٢٣ - عَنْ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَكَعَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ رَكِعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي، وَبَصَرِي، وَمُخِي، وَعَظْمِي، وَعَصَبِي»^(٢).
- ٢٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»، يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ^(٣).
- ٢٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ»^(٤).

دُعاء الرَّفْعِ من الرُّكوع

- ٢٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا جَعَلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمْ بِهِ، فَإِذَا كَبَرَ (١) قال الترمذى رَحْمَةُ اللَّهِ: والعمل على هذا عند أهل العلم، يستحبون ألا يُنقض الرجل في الركوع والسجود من ثلاث تسبيحات، وروي عن عبد الله بن المبارك أنه قال: أستحب للإمام أن يُسبّح خمس تسبيحات؛ لكي يدرك من خلفه ثلاث تسبيحات، وهكذا قال إسحاق بن إبراهيم. انتهى. البحر المحيط الثاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحاج (١١ / ٧٨).
- (٢) مسلم، باب: استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل (٧٧٢).
- (٣) مسلم، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٧٧١).
- (٤) البخاري في باب التسبيح والدعاء في السجود (٨١٧)، ومسلم، باب: ما يقال في الركوع والسجود (٤٨٤).
- (٥) مسلم، باب: ما يقال في الركوع والسجود (٤٨٧).

فَكِّرُوا، وَإِذَا رَأَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»^(١).

٢٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِلَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ؛ فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٢).

٢٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ـ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ، وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ: اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»^(٣)^(٤).

٢٩ - عَنْ رَفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرَقِيِّ ـ، قَالَ: كُنَّا يَوْمًا نُصَلِّي وَرَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ»، قَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: «مَنِ الْمُتَكَلِّمُ؟» قَالَ: أَنَا، قَالَ: «رَأَيْتُ بِضُعْهَةٍ وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلًا»^(٥).

٣٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ـ، يُحَدَّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاءِ، وَمِلْءَ الْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي بِالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ

(١) البخاري، باب: صلاة القاعد (١١١٤)، ومسلم، باب: ائتمام المأمور بالإمام (٤١١).

(٢) البخاري، باب: فضل اللهم ربنا لك الحمد (٧٩٦)، ومسلم، باب: التسميع والتحميد والتأمين (٤٠٩).

(٣) «وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»: قال أبو عبيدة: لا ينفع ذا الغنى منك غناه، وإنما ينفعه طاعتكم والعمل بما يقربكم منك. كشف المشكك من حديث الصديقين (٤٥٣/٢).

(٤) مسلم، باب: ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع (٤٧٧).

(٥) البخاري، باب: فضل اللهم ربنا لك الحمد (٧٩٩).

والماء البارد، اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي مِنَ الذُّنُوبِ وَالخَطَايَا كَمَا يُنْقَى الثُّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْوَسَخِ»^(١).

أدعية السجود

٣١ - عن حذيفة ^{رض}، قال: صلّيت مع النبي ﷺ ذات ليلة ثم سجّد، فقال: «سبحان ربِّي الأعلى»^(٢).

٣٢ - عن أبي هريرة ^{رض}، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ دِقَّهُ وَجْلَهُ، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ»^(٣).

٣٣ - عن علي بن أبي طالب ^{رض}، عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَجَّدَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَصَوَرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ»^(٤).

٤ - عن عائشة رضي الله عنها، قالت: فقدت رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً مِنَ الْفِرَاشِ فَالْتَّمَسْتُهُ فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمِهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عَقوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ لَا أُحْصِي شَاءَ عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْبَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ»^(٥).

التشهيد

(١) مسلم، باب: ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع (٤٧٦).

(٢) مسلم، باب: استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل (٧٧٢).

(٣) مسلم في الصلاة، باب: ما يقال في الركوع والسجود (٤٨٣).

(٤) مسلم، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٧٧١).

(٥) مسلم، باب: ما يقال في الركوع والسجود (٤٦٨).

٣٥ - عن ابن مسعود ، يقول: عَلِمْنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَفَى بَيْنَ كَفَيْهِ، التَّشَهُّدُ، كَمَا يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ: «الثَّحَيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّبِيبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»^(١).

٣٦ - عن كعب بن عجرة ◆ قال: سأله رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلِمَنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكُمْ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(٢).

٣٧ - عن أبي حميد الساعدي ◆ ، أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(٣).

ما يقول الرجل إذا كلمه إنسان

وهو في الصلاة أو أراد أن ينبه الإمام

٣٨ - عن سهل بن سعيد الساعدي ◆ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلَغَهُ أَنَّ بَنِي عَمْرُو بْنَ عَوْفٍ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ فِي أَنَّاسٍ مَعْهُ، فَخُبِسَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) البخاري، باب: الأخذ باليدين (٦٢٦٥)، ومسلم، باب: التشهد بالصلاحة (٤٠٢).

(٢) البخاري، باب: (٣٣٧٠)، ومسلم، باب: الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد التشهد (٤٠٦).

(٣) البخاري، باب: هل يُصَلِّي على غير النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣٣٦٩)، ومسلم، باب: الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد التشهد (٤٠٧).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ٌ، قَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ حُسِنَ، وَقَدْ حَانَتِ الصَّلَاةُ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَؤْمِنَ النَّاسَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنْ شِئْتَ، فَأَقَامْ بِلَالٌ، وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ ٌ، فَكَبَرَ لِلنَّاسِ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ، حَتَّى قَامَ فِي الصَّفَّ، فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيقِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ ٌ لَا يَلْتَفِثُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّفَتَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَأْمُرُهُ: «أَنْ يُصَلِّي» فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ ٌ يَدِيهِ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَرَاجَعَ الْقَهْرَرِيَّ وَرَاءَهُ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفَّ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَصَلَّى لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَا لَكُمْ حِينَ نَابُوكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ أَخْذُمُ فِي التَّصْفِيقِ؛ إِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ، مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلَيُقْلِنْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ حِينَ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ إِلَّا التَّفَتَ، يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّي لِلنَّاسِ حِينَ أَشَرَتْ إِلَيْكُ؟»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ ٌ: مَا كَانَ يَتَبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّي بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١).

الدُّعَاءُ قَبْلَ السَّلَامِ

٣٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٌ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِدْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ؛ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ» (٢).

٤٠ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ ٌ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَعَوَّذُ دُبُرَ (٣) الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ

(١) البخاري، باب: الإشارة في الصلاة (١٢٣٤).

(٢) مسلم في باب: ما يُستعاذه منه في الصلاة (٥٨٨).

(٣) قال الشيخ ابن عثيمين رَحْمَةُ اللَّهِ: والمتأمل في هذه المسألة يتبيّن له: أن ما قيد بـدُبُر الصلاة إن كان ذكرًا فهو بعدها، وإن كان دعاء فهو في آخرها. مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٢٦٨ / ١٣).

إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَرْدَدَ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»^(١).

٤ - عَنْ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ كَانَ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّشَهِيدِ وَالتَّسْلِيمِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا فَدَمْتُ وَمَا أَخْرَثُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»^(٢).

الأذكار بَعْد الصَّلَاةِ

٤ - عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ»^(٣).

٤ - عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»^(٤).

٤ - كَانَ ابْنُ الزَّبَّيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ حِينَ يُسْلِمُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ، وَلَهُ التَّنَاءُ الْحَسَنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ

(١) البخاري، باب: ما يتعوذ من الجن (٢٨٢٢، ٦٣٦٥، ٦٣٧٠).

(٢) مسلم، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٧٧١).

(٣) مسلم، باب: استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفتة (٥٩١).

(٤) مسلم، باب: استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفتة (٥٩٣).

الكافرون»، وقال: كان رسول الله ﷺ يهيل بهن دبر كل صلاة^(١).

٤٥ - عن البراء ، قال: كن إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ، أحبنا أن تكون عن يمينه، يُقْبِلُ عَلَيْنَا بِوْجْهِهِ، قال: فسمعته يقول: «رب قتي عذابك يوم تبعث - أو تجمع - عبادك»^(٢).

صيغ التسبيح بعد الصلاة

٤٦ - عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ: «من سبّح الله في دبر كل صلاة ثلاثة وثلاثين، وحمد الله ثلاثة وثلاثين، وكبير الله ثلاثة وثلاثين، فتلك تسعة وتسعون، وقال تمام المئة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير؛ غفرت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر»^(٣).

٤٧ - عن أبي هريرة ، قالوا: يا رسول الله، ذهب أهل الذور بالدرجات والنعيم المقيم، قال: «كيف ذاك؟»، قالوا: صلوا كما صلينا، وجاهدوا كما جاهدنا، وأنفقوا من فضول أموالهم، وليس لنا أموال، قال: «أفلا أخبركم بأمر تذرون من كان قبلكم، وتسقطون من جاء بعدهم، ولا يأتي أحد بمثل ما جئتم به إلا من جاء بمثله؟ تسبحون في دبر كل صلاة عشرًا، وتحمدون عشرًا، وتكبرون عشرًا»^(٤).

(١) مسلم، باب: استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفتة (٥٩٤).

(٢) مسلم، باب: استحباب يمين الإمام (٧٠٩).

(٣) مسلم، باب: استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفتة (٥٩٧).

(٤) البخاري، باب: الدعاء بعد الصلاة (٦٣٢٩).

٤٨ - عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَعَقَبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ - أَوْ: فَاعْلُهُنَّ - دُبُرٌ كُلٌّ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ، ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحةً، وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً» ^(١)

السُّنَّةُ صَلَاةُ النَّافِلَةِ فِي الْبَيْتِ

٤٩ - عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فَصَلُّوا أَيْمَانَ النَّاسِ فِي بُيُوتِكُمْ؛ فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ» ^(٢)

٥٠ - عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمُ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا» ^(٣)

سُجُودُ التِّلَاوَةِ

٥١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَيْنَا السُّورَةَ، فِيهَا السَّجْدَةُ فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ، حَتَّىٰ مَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَوْضِعًا جَبْهَتِهِ» ^(٤)

٥٢ - عَنْ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَجَدَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَصَوَرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ» ^(٥)

(١) مسلم، باب: استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفتة (٥٩٦).

(٢) البخاري، باب: صلاة الليل (٧٣١)، ومسلم، باب: استحباب صلاة النافلة في بيته (٧٨١).

(٣) مسلم، باب: استحباب صلاة النافلة في بيته، وجوازها في المسجد (٧٧٨).

(٤) البخاري، باب: من سجَدَ لسجود القارئ (١٠٧٥)، ومسلم، باب: سجود التلاوة (٥٧٥).

(٥) مسلم، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٧٧١).

دُعاء صلاة الاستخارة (١)

٥٣- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْلَمُنَا الْاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، كَمَا يُعْلَمُنَا السُّوْرَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: «إِذَا هَمَ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ، فَلْيَرْكِعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ؛ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي -أَوْ قَالَ: عَاجِلٌ أَمْرِي وَآجِلٍ مِنْهُ فَاقْدِرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي -أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلٍ أَمْرِي وَآجِلٍ مِنْهُ فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حِيثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي». قَالَ: وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ^(١).

الجلوس في المصلى بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس

٤٥- عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: فَلْتُ لِجَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ: أَكْنَتْ ثُجَالِسُنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ كَثِيرًا، كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحَ أَوِ الْغَدَاءَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ، وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَيَضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُ^(٢).

٥٥- عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ[ؓ]، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ حَتَّى

(١) قال ابن القيم رحمه الله: وكان شيخ الإسلام ابن تيمية يقول: ما ندم من استخار الخالق، وشاور المخلوقين، وثبت في أمره. الوابل الصيب من الكلم الطيب (ص: ١١٢).

(٢) البخاري، باب: الدعاء عند الاستخارة (٦٣٨٢).

(٣) مسلم، باب: فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح، وفضل المساجد (٦٧٠).

تَطْلُعُ الشَّمْسُ حَسَنًا^(١).

٥٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدْكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ»^(٢).

أذكار الصَّبَاحِ والمساء

٥٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[ؓ]، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَقِيتُ مِنْ عَقَرَبٍ لَدَغْتَنِي الْبَارِحَةَ، قَالَ: «أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ؛ لَمْ تَضُرَّكَ»^(٣)^(٤).

٥٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايِي الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعِلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعِلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍ»^(٥).

٥٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ[ؓ]، قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمْسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ»، قَالَ: أَرَاهُ قَالَ فِيهِنَّ: «لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ الْلَّيْلَةِ

(١) مسلم، باب: فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح، وفضل المساجد (٦٧٠).

(٢) البخاري، باب: الحديث في المسجد وفي غيره (٤٤٥)، ومسلم، باب: فضل صلاة الجمعة وانتظار الصلاة (٦٤٩).

(٣) قال القرطبي رحمه الله: خبر صحيح وقول صادق، فإني منذ سمعته عملت به فلم يضرني شيء فتركته ليلة فلدي غنمي عَفَرْ بـ تطريز، فتفكرت في نفسي فإذا بي قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات.. فيض القدير (٤٤٧ / ١).

(٤) مسلم، باب: في التعوذ من سوء القضاء ودرراك الشقاء وغيره (٢٧٠٩).

(٥) مسلم، باب: التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل (٢٧٢٠).

وَخَيْرٌ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسْلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ». وإذا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا: «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ لِلَّهِ»^(١).

٦٠ - عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ[ؑ]، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «ذاقَ طَعْمَ الإيمانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبِّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا»^(٢).

٦١ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ[ؑ]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا أَبَا سَعِيدٍ، مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبِّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا؛ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»، فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ، فَقَالَ: أَعْدُهَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفَعَلَ^(٣).

٦٢ - عَنْ شَدَّادِ بْنِ أُوسٍ[ؓ]، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَيِّدُ الْإِسْتِغْفارِ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنبِي فَاغْفِرْ لِي؛ فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»، قَالَ: «وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مَوْقِنًا بِهَا، فَماتَ مِنْ يَوْمٍ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ؛ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مَوْقِنٌ بِهَا، فَماتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ؛ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(٤).

٦٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[ؓ]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِئَةَ مَرَّةٍ؛ لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلِ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ

(١) مسلم، باب: التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل (٢٧٢٣).

(٢) مسلم، باب: ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربًا (٣٤).

(٣) مسلم، باب: بيان ما أعده الله تعالى للمجاهد في الجنة من الدرجات (١٨٨٤).

(٤) البخاري، باب: أفضل الاستغفار (٦٣٠٦).

أو زاد عليه»^(١).

٦٤ - عن جويرية رضي الله عنها، أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بكره حين صلى الصبح، وهي في مسجدها، ثم رجع بعد أن أضنه وهي جالسة، فقال: «ما زلت على الحال التي فارقتني عليها؟»، قالت: نعم، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لقد قلت بعدك أربع كلمات، ثلاث مرات، لوه وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن: سبحان الله وبحمده عذ خلقه ورضاه نفسه وزنه عرشه ومداد كلماته»^(٢).

٦٥ - عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مئة مرة؛ كانت له عذ عشر رقاب، وكتب له مئة حسنة ومحيت عنه مئة سينية، وكانت له حززا من الشيطان يومه ذلك، حتى يمسى ولم يأت أحد أفضل مما جاء به إلا أحد عمل أكثر من ذلك»^(٣).

٦٦ - عن الأغر المزني ، وكانت له صحبة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إنه ليغافن على قلبي، وإنني لا استغفر الله في اليوم مئة مرة»^(٤).

٦٧ - عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا أيها الناس، توبوا إلى الله؛ فإنني

(١) مسلم، باب: فضل التهليل والتسبيح والداعاء (٢٦٩٢).

(٢) مسلم، باب: التسبيح أول النهار وعند النوم (٢٧٢٦).

(٣) البخاري، باب: فضل التهليل (٦٤٠٣)، ومسلم، باب: فضل التهليل والتسبيح والداعاء (٢٦٩١).

(٤) قال النووي رحمه الله: المراد هنا ما يتنعى القلب قال القاضي: قيل: المراد الفترات والغفلات عن الذكر الذي كان شأنه الدوام عليه، فإذا فتر عنه أو غفل عذ ذلك ذنبًا، واستغفر منه. شرح النووي على مسلم (١٧/٢٣).

(٥) مسلم، باب: استحباب الاستغفار والاستكثار منه (٢٧٠٢).

أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ مِئَةً مَرَّةً»^(١).

٦٨ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةً؟»، فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلُسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةً؟ قَالَ: «يُسَبِّحُ مِئَةً تَسْبِيحةً؛ فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحَاطُ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ»^(٢).

تعويذ الأولاد

٦٩ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، وَيَقُولُ: «إِنَّ أَبَاكُمَا كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ»^(٣).

دُعاء دخول البيت

٧٠ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَبِيتٌ لَكُمْ، وَلَا عَشَاءَ، وَإِذَا دَخَلَ، فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْ دُخُولِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ»^(٤).

(١) مسلم، باب: استحباب الاستغفار والاستكثار منه (٢٧٠٢).

(٢) مسلم، باب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء (٢٦٩٨).

(٣) البخاري، باب قول الله تعالى: ﴿لَنْ نَرُثْ لَهُ﴾ (٣٣٧١) / (١٤١/٤).

(٤) مسلم، باب: آداب الطعام والشراب وأحكامهما (٢٠١٨).

٧١- عن عائشة رضي الله عنها، أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ بَدَأَ بِالسِّوَاكِ (١).

٧٢- عن جابر، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمُ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا» (٢).

٧٣- عن الأسود، قال: سَأَلْتُ عائشةَ رضي الله عنها: ما كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ -تَعْنِي خِدْمَةِ أَهْلِهِ- فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةَ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ (٣).

ما يُقال عند الطعام

٧٤- عن عمر بن أبي سلمة يقول: كُنْتُ غُلامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا غُلامُ، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيَكَ» (٤).

٧٥- عن حذيفة، قال: كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا لَمْ نَضَعْ أَيْدِينَا حَتَّى يَبْدأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيَضَعَ يَدَهُ، وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً طَعَامًا، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَانَّهَا تُذْفَعُ، فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهَا، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَانَّهَا يُذْفَعُ فَأَخَذَ بِيَدِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذْكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ جَاءَ

(١) مسلم، باب: السواك (٢٥٣).

(٢) مسلم، باب: استحباب صلاة النافلة في بيته، وجوازها في المسجد (٧٧٨).

(٣) البخاري، باب: من كان في حاجة أهله فأقيمت الصلاة فخرج (٦٦٦).

(٤) البخاري، باب: التسمية على الطعام والأكل باليمين (٥٣٧٦)، ومسلم، باب: آداب الطعام والشراب وأحكامهما (٢٠٢٢).

بِهَذِهِ الْجَارِيَةِ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا، فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيِّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهِ»^(١).

دُعَاءُ الْفَرَاغِ مِنَ الطَّعَامِ

- ٧٦- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ^{رض}، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَفَعَ مَايَدَتَهُ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيْبًا مُبَارَكًا فِيهِ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ ^(٢) وَلَا مَوْدَعٍ وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ رَبُّنَا»^(٣).
- ٧٧- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ^{رض}، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا»^(٤).

الْدُّعَاءُ إِذَا أَكَلَ عِنْدَ أَحَدٍ

- ٧٨- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُشْرٍ ^{رض}، قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي، قَالَ: فَقَرَبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا وَوَطْبَةً^(٥)، فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ أَتَيَ بِتَمْرٍ، فَكَانَ يَأْكُلُهُ وَيُلْقِي النَّوْيَ بَيْنَ إِصْبَاعَيْهِ، وَيَجْمَعُ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى - قَالَ شُعْبَةُ: هُوَ ظَنِّي وَهُوَ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِلْقاءُ النَّوْيَ بَيْنَ الْإِصْبَاعَيْنِ - ثُمَّ أَتَيَ بِشَرَابٍ فَشَرَبَهُ، ثُمَّ نَاوَلَهُ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ، قَالَ: فَقَالَ أَبِي: وَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابِّتِهِ، ادْعُ اللَّهَ لَنَا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ، بَارِكْ

(١) مسلم، باب: آداب الطعام والشراب وأحكامهما (٢٠١٧).

(٢) قال ابن الجوزي رحمه الله: المعنى: غير منقطع عنا. كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤/١٤٧).

(٣) البخاري، باب: ما يقول إذا فرغ من طعامه (٥٤٥٨).

(٤) مسلم، باب: استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب (٢٧٣٤).

(٥) قال النووي رحمه الله: وفسره النضر فقال: الوطبة: الحيس يجمع التمر البرني والأقط المدقوق والسمن. شرح النووي على مسلم (١٣/٢٢٥).

لَهُمْ فِي مَا رَزَقْنَاهُمْ، وَاغْفِرْ لَهُمْ وارْحَمْهُمْ»^(١).

ما يُدعى لِمَنْ لَبِسَ ثُوْبًا جَدِيدًا

٧٩ - عَنْ أُمّ خَالِدٍ بُنْتِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَتَيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثِيَابٍ فِيهَا حَمِيشَةٌ سَوْدَاءُ، قَالَ: «مَنْ تَرَوْنَ نَكْسُوهَا هَذِهِ الْخَمِيشَةَ؟» فَأَسْكَنَتِ الْقَوْمُ، قَالَ: «أَئْتُونِي بِأُمّ خَالِدٍ»، فَأَتَيَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَلْبَسَنِيهَا بِيَدِهِ، وَقَالَ: «أَبْلِي وَأَخْلُقِي» مَرَّتَيْنِ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عَلَمِ الْخَمِيشَةِ وَيُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَيَّ وَيَقُولُ: «يَا أُمَّ خَالِدٍ، هَذَا سَنَا، وَيَا أُمَّ خَالِدٍ، هَذَا سَنَا» وَالسَّنَا بِلِسَانِ الْحَبَشِيَّةِ الْحَسَنُ^(٢).

ما يُقال في تشنيف العاطس

٨٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخْوَهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيْكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُمْ»^(٤).

(١) مسلم، باب: استحباب وضع النوى خارج التمر، واستحباب دعاء الضيف لأهل الطعام، وطلب الدعاء من الضيف الصالح وإجابته لذلك (٤٢٠).

(٢) قال ابن الجوزي رحمه الله: كساء مربع أسود معلم، فإن لم يكن معلماً فليس بخميشة، وقد يكون من حز و من صوف، وجمعها: خمائص. كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤/٢٨١).

(٣) البخاري، باب: ما يُدعى لِمَنْ لَبِسَ ثُوْبًا جَدِيدًا (٤٥٨٥).

(٤) البخاري، باب: إذا عطس كيف يُشمت (٤٦٢).

ما يُقال لمن عَطَسَ أكثر من ثلاثة

٨١- عن إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ـ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ

أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ»، ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى، فَقَالَ لَهُ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الرَّجُلُ مَزْكُومٌ^(١)»^(٢).

ما يُفْعَلُ عند التَّثَاؤُبِ

٨٢- عن أَبِي هُرَيْرَةَ ـ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الْتَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَشَاءَبَ

أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ: هَا؛ ضَحَّكَ الشَّيْطَانُ^(٣)».

٨٣- عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ـ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا تَشَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ

بِيَدِهِ عَلَى فِيهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ»^(٤).

(١) قال النووي رحمه الله: واختلف العلماء فيه، فقال ابن العربي المالكي: قيل: يقال له في الثانية: إنك مزكوم، وقيل: يقال له: في الثالثة، وقيل: في الرابعة؛ والأصح أنه في الثالثة.

قال: والمعنى فيه: أنك لست من يشمّت بعد هذا؛ لأن هذا الذي بك زكام ومرض لا خفة العطاس.

فإن قيل: فإذا كان مرضًا، فكان ينبغي أن يدعى له ويشمت؛ لأنه أحق بالدعاء من غيره؟

فالجواب: أنه يستحب أن يدعى له، لكن غير دعاء العطاس المشروع، بل دعاء المسلم للصلوة والعافية والسلامة، ونحو ذلك، ولا يكون من باب التشميّت. الأذكار للنووي ط ابن حزم (ص: ٤٤٦).

(٢) مسلم، باب: تشميّت العاطس، وكراهة التثاؤب (٢٩٩٣).

(٣) البخاري، باب: صفة إبليس وجنوده (٣٢٨٩)، ومسلم، باب: تشميّت العاطس وكراهة التثاؤب (٢٩٩٤).

(٤) مسلم، باب: تشميّت العاطس، وكراهة التثاؤب (٢٩٩٥).

ما يفعل المسلم إذا أقبل الليل

٨٤- عن جابر بن عبد الله **ؑ**، يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان جنح الليل، أَفْمَسِيْتُمْ، فَكُفُوا صِبَيَاْنَكُمْ؛ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَتَّشَرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ فَحُلُوْهُمْ، فَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، فَإِنَّ الشَّيَطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا، وَأَوْكُوا ^(١) قَرَبَكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَخَمِرُوا ^(٢) آنِيَتَكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَلَوْ أَنْ تَعْرُضُوا عَلَيْهَا شَيْئًا، وَأَطْفِلُوا مَصَابِيحَكُمْ» ^(٣).

أذكار النوم والاستيقاظ منه

٨٥- عن أبي هريرة **رض**، قال: وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِفْظِ زَكَّةِ رَمَضَانَ فَأَتَانِي آتٍ، فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -فَذَكَرَ الْحَدِيثَ-، فَقَالَ: «إِذَا أَوْيَتَ إِلَى فِرَاشِكَ فاقْرُأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ؛ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرُبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ» ^(٤).

(١) قوله: «وَأَوْكُوا» من الإيكاء، وهو الشد والربط، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٢ / ٢٧١).

(٢) قوله: «خَمِرُوا الإناء»، أي: غطوه، والتخيير: التغطية. شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩ / ٦٧).

(٣) البخاري، باب: تغطية الإناء (٥٦٢٣) ومسلم، باب: الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء، وإغلاق الأبواب، وذكر اسم الله عليها، وإطفاء السراج والنار عند النوم، وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب (٢٠١٢).

(٤) البخاري، باب: صفة إبليس وجنوده (٣٢٧٥).

فضل قراءة أواخر سورة البقرة كل ليلة

٨٦- عن أبي مسعود ^{رض}، قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتِينِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقْرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ» ^(١) ^(٢).

٨٧- عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جموع كفيه، ثم نفث فيهما فقرأ فيهما ^(٣): (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ)، (وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ)، و(قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ) ^(٤).

(١) قال المناوي رحمه الله: أي: اغتناه عن قيام تلك الليلة بالقرآن، أو أجزأاته عن قراءة القرآن أو الكلام فيما يتعلق بالاعتقاد لما فيهما من الذكر والدعاء والإيمان بجميع الكتب. السراج المنير شرح الصغير في حديث البشير النذير (٤/٣١٧).

(٢) البخاري، باب: فضل سورة البقرة (٥٠٠٩)، ومسلم، باب: فضل الفاتحة، وخواتيم سورة البقرة، والحمد على قراءة الآيتين من آخر البقرة (٨٠٧).

(٣) قال الحسين بن محمود الشيرازي الحنفي رحمه الله: قوله: «فَقَرَا فِيهِمَا»، الفاء للتعليق، وظاهر الحديث يدل على أنه عليه السلام نفث في كفيه أولاً، ثم قرأ، هذا لم يقل به أحد، وليس فيهفائدة، ولعل هذا سهو من الكاتب، أو من الراوي؛ لأن هذا الحديث في صحيح البخاري بالواو في قوله: «وَقَرَا فِيهِمَا». وهذا الحديث يدل على أن النفث بعد تلاوة القرآن أو التعويذ على الأعضاء مستحب؛ لوصول بركة القرآن باسم الله إلى بشرة القارئ والمقرؤء عليه.

ومعنى النفث: إخراج الريح من الفم مع شيء من الريق. المفاتيح في شرح المصايخ (٣/٨١).

(٤) قال ابن حجر رحمه الله: المراد بأنه كان يقرأ بالمعوذات أي السور الثلاث، وذكر سورة الإخلاص معهما تغليباً لما اشتملت عليه من صفة الرب وإن لم يصرح فيها بلفظ التعويذ، وقد أخرج أصحاب السنن الثلاثة وأحمد وابن خزيمة وابن حبان من حديث عقبة بن عامر قال: قال لي رسول الله ﷺ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ تَعَوَّذُ بِهِنَّ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَتَعَوَّذْ بِمِثْلِهِنَّ»، وفي لفظ: «أَفْرَا الْمُعَوِّذَاتِ دُبُّرَ كُلِّ صَلَاةٍ»، فذكرهُنَّ . فتح الباري لابن حجر (٩/٦٢).

ثُمَّ يَمْسُحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدِأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(١).

٨٨- عن حَدِيقَةَ بْنِ الْيَمَانِ ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا»، وَإِذَا اسْتِيقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ التَّشْوُرُ»^(٢).

٨٩- عن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ^(٣)؛ فَإِنَّهُ لَا يَذْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ: بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فاحفظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ»^(٤).

٩٠- عن عَلَيِّ ، أَنَّ فاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ شَكَتْ مَا تَلَقَى فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَى، فَأَتَتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَلَمْ تَجِدْهُ، فَدَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ، قَالَ: فَجَاءَنَا وَقَدْ أَخْدَنَا مَصَاجِعُنَا، فَدَهَبْتُ أَقْوَمُ، فَقَالَ: «مَكَانِكِ»، فَجَلَسَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمِيهِ عَلَى صَدْرِي، فَقَالَ: «أَلَا أَدْلُكُمَا عَلَى خَيْرِ مِمَّا سَأَلْتُمَا؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَصَاجِعَكُمَا -أَوْ أَوْيَثُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا- فَسَبِّحَا ثَلَاثَةَ وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثَةَ وَثَلَاثِينَ، وَكَبِّراً أَرْبَعاً وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ»^(٥)، ثُمَّ قَالَ سُفِّيَانُ:

(١) البخاري، باب: فضل المعدودات (١٧٥٠).

(٢) البخاري، باب: وضع اليد اليمنى تحت الخد الأيمن (٤١٣٦).

(٣) قال النووي رَحْمَةُ اللَّهِ: داخِلَةُ الإِزارِ: طَرْفُهُ، وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ يُسْتَحِبُّ أَنْ يَنْفُضَ فِرَاشَهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ لَئِلَّا يَكُونَ فِيهِ حَيَةٌ أَوْ عَثَرَبٌ أَوْ غَيْرُهُمَا مِنَ الْمَؤْنِيَاتِ وَلِيَنْفُضَ، وَيَدْهُ مَسْتُورَةُ بَطْرُفِ إِزارِهِ لَثَلَاثَةِ يَحْصُلُ فِي يَدِهِ مَكْرُوهٌ إِنْ كَانَ هَنَاكَ شَرْحُ النَّوْوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ (١٧/٣٨-٣٩).

(٤) البخاري، باب: التَّعُودُ وَالْقِرَاءَةُ عَنْ الْمَنَامِ (٢٠٢٦)، وَمُسْلِمٌ، بَاب: مَا يَقُولُ عَنْ النَّوْمِ وَأَخْذُ الْمَضْجَعِ (١٤٢٧).

(٥) البخاري، باب: مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبي الحسن صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٥٠٧٣)، وَمُسْلِمٌ، بَاب: التَّسْبِيحُ أَوْلَى النَّهَارِ وَعَنْدَ النَّوْمِ (٢٧٢٧).

إِحْدَاهُنَّ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ، فَمَا تَرَكْتُهَا بَعْدُ، قَوْلَ: وَلَا لَيْلَةَ صِفَيْنَ؟ قَوْلَ: وَلَا لَيْلَةَ صِفَيْنَ^(١).

٩١ - عَنْ سُهَيْلٍ، قَوْلَ: كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا إِذَا أَرَادَ أَحْدُنَا أَنْ يَنَامَ أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى شِقَّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالْلَّهُمَّ أَنْتَ وَالنَّوْى، وَمُنْزَلُ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ أَخْذُ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدِّينَ، وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ»، وَكَانَ يَرْوِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢).

٩٢ - عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَوْلَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكَفَانَا وَأَوْانَا، فَكُمْ مِمَّنْ لَا كَافِي لَهُ وَلَا مُؤْوِي»^(٤).

٩٣ - عَنِ البراءِ بْنِ عازِبٍ، قَوْلَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ، فَتَوَضَّأْ وَضْوَءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقَّكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَجْأَتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأً وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ آمَّثُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ، فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَكَلَّمُ بِهِ». قَوْلَ: فَرَدَّدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا بَلَغْتُ: اللَّهُمَّ آمَّثُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، قُلْتُ: وَرَسُولَكَ،

(١) قال النووي رحمة الله: وليلة صفين هي ليلة الحرب المعروفة بصفين، وهي موضع بقرب الفرات كانت فيه حرب عظيمة بينه وبين أهل الشام. شرح النووي على مسلم (٤٦ / ١٧).

(٢) البخاري، باب: خادم المرأة (٥٣٦٢).

(٣) مسلم، باب: ما يقول عند النوم وأخذ المضجع (٢٧١٣).

(٤) مسلم، باب: ما يقول عند النوم وأخذ المضجع (٢٧١٥).

قال: «لَا، وَنَبِيُّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ»^(١).

٩٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامٌ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ؛ فَارْفُدْ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَأَصْبَحَ شَيْطَانًا طَبِيبَ النَّفْسِ وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانًا»^(٢).

قراءة العشر الآيات من آخر

سورة آل عمران بعد الاستيقاظ لقيام الليل

٩٥ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿٦﴾ قَالَ: وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ الْلَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَلَسَ يَمْسُحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ^(٤)، ثُمَّ قَرَأً^(٥) العَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ^(٦)، ثُمَّ

(١) البخاري، باب: إذا بات طاهراً وفضله (٦٣١١)، ومسلم، باب: ما يقول عند النوم وأخذ المضجع (٢٧١٠).

(٢) قال ابن الجوزي رحمه الله: قافية الرأس: مؤخره. كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣/٥١٣).

(٣) البخاري، باب: عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصل بالليل (١١٤٢)، ومسلم، باب: ما رُوي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح (٧٧٦).

(٤) قال النووي رحمه الله: معناه أثر النوم وفيه استحباب هذا واستعمال المجاز، شرح النووي على مسلم (٦/٤٦).

(٥) قال النووي رحمه الله: فيه جواز القراءة للمحدث، وهذا إجماع المسلمين، شرح النووي على مسلم (٦/٤٦).

(٦) قال النووي رحمه الله: فيه أنه يستحب قراءتها عند الاستيقاظ في الليل مع النظر إلى السماء لما في ذلك من عظيم التدبر، وإذا كرر نومه واستيقاظه وخروجه استحب تكريره قراءة هذه الآيات كما ذكر في الحديث والله سبحانه وتعالى أعلم، شرح النووي على مسلم (٣/٤٥-١٤٦).

قام إلى شَنِّ^(١) مُعْلَقَةً، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وُضُوئَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي^(٢).

الرؤيا والأحلام

٩٦ - عن أبي سعيد الخدري^{رض}، أنَّه سمعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّها؛ فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ، فَلْيَحْمِدِ اللَّهَ عَلَيْها وَلْيُحِدِّثْ بِهَا، وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ؛ فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيَسْتَعِدْ مِنْ شَرِّهَا، وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ؛ فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ»^(٣).

٩٧ - عن أبي قتادة^{رض}، يَقُولُ: وَأَنَا كُنْتُ لِأَرَى الرُّؤْيَا تُمْرِضُنِي، حَتَّى سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يُحِدِّثْ بِهِ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ، وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ، وَلْيَتَفَلَّ ثَلَاثًا، وَلَا يُحِدِّثْ بِهَا أَحَدًا؛ فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرُّهُ»^(٤).

٩٨ - عن جابر^{رض}، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرَهُها، فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَسْتَعِدْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ»^(٥).

٩٩ - عن أبي هريرة^{رض}، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكُنْ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ

(١) قال ابن الجوزي رَحْمَةُ اللَّهِ: الشِّنَانُ: الأُسْقِيَةُ الَّتِي قَدْ أَخْلَقَتْ، وَاحْدَهَا شَنْ، وَكُلُّ جَلْدٍ بِالشَّنْ، وَيُقَالُ لِلْقُرْبَةِ مِنْهَا: شَنَّةٌ، وَهِيَ أَشَدُ تَبْرِيدًا لِلْمَاءِ مِنَ الْجُدُودِ. كَشْفُ الْمُشْكُلِ مِنْ حَدِيثِ الصَّحِيحَيْنِ (١/٣٥٠).

الشِّنَانُ: الأُسْقِيَةُ الَّتِي قَدْ أَخْلَقَتْ، وَاحْدَهَا شَنْ، وَكُلُّ جَلْدٍ بِالشَّنْ، وَيُقَالُ لِلْقُرْبَةِ مِنْهَا شَنَّةٌ، وَهِيَ أَشَدُ تَبْرِيدًا لِلْمَاءِ مِنَ الْجُدُودِ.

(٢) البخاري، باب: قراءة القرآن بعد الحدث وغيره (١٨٣)، ومسلم، باب: الدعاء في صلاة الليل وفيما (٧٦٣).

(٣) البخاري، باب: الرؤيا من الله (٦٩٨٥).

(٤) البخاري، باب: إذا رأى ما يكره فلا يُخْرِي بها ولا يذْكُرْها (٧٠٤٤).

(٥) مسلم، كتاب الرؤيا (٢٢٦٢).

تَكْذِبُ، وَأَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثًا، وَرُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِّنْ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِّنَ النُّبُوَّةِ، وَالرُّؤْيَا ثَلَاثَةُ: فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ بُشْرَى مِنَ اللَّهِ، وَرُؤْيَا تَحْزِينٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ، وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ الْمَرْءُ نَفْسَهُ، فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلَيَقُولْ فَلَيُصَلِّ، وَلَا يُحَدِّثُ بِهَا النَّاسَ»^(١).

ما يقول إذا (تعار) استيقظ من الليل

١٠٠ - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَعَارَ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، أَوْ دَعَا، اسْتَجِيبْ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى؛ قُبِّلَتْ صَلَاتُهُ^(٢)»^(٣).

١٠١ - وَعَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا»، وَإِذَا قَامَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»^(٤).

(١) مسلم، كتاب الرؤيا (٢٢٦٣).

(٢) قال الإمام ابن بطال رحمه الله: وَعَدَ الله على لسان نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّ مَنْ استيقظَ مِنْ نُومِه لَهُجَّا بِتَوْحِيدِ رَبِّهِ، وَالإِذْعَانِ لِهِ بِالْمُلْكِ، وَالاعْتِرَافُ بِنِعْمَهِ بِحَمْدِهِ عَلَيْهَا، وَيَنْزَهُهُ عَمَّا لَا يَلِيقُ بِهِ بِتَسْبِيحِهِ وَالخُضُوعِ لِهِ بِالْتَّكْبِيرِ، وَالتَّسْلِيمِ لِهِ بِالْعَجزِ عَنِ الْقَدْرَةِ إِلَّا بِعُونَهِ، أَنَّهُ إِذَا دَعَاهُ أَجَابَهُ، وَإِذَا صَلَّى قُبِّلَتْ صَلَاتُهُ، فَيَنْبَغِي لِمَنْ بَلَغَهُ هَذَا الْحَدِيثِ أَنْ يَغْتَنِمَ الْعَلْمَ بِهِ، وَيُخْلِصَ نِيَّتَهُ لِرَبِّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، شَرْحُ صَحِيفَةِ الْبَخَارِيِّ (١٤٧ / ٣).

(٣) البخاري، باب: فضل من تعار من الليل فصلٍ (١١٥٤).

(٤) البخاري، باب: ما يقول إذا نام (٦٣١٢).

١٠٢ - عن حذيفة ، قال: كان النبي ﷺ إذا قام من الليل يشوش^(١) فاه بالسواك^(٢)

في الليل ساعة مستجاب فيها الدعاء

١٠٣ - عن جابر ، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن في الليل لساعة لا يُوافقها رجل مسلم، يسأل الله خيراً من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إيمان، وذلك كل ليلة»^(٣)

غسل اليدين بعد الاستيقاظ من النوم

١٠٤ - عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ قال: «إذا استيقظ أحذكم من نومه، فلا يغمض يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثة^(٤)؛ فإنه لا يدرى أين باتت يده»^(٥)

(١) قال ابن حجر رحمة الله: أي يدلّكه أو يحکمه، وقيل: الشّوّص العَسْل، وقيل: الشّوّص الاستياك بالعرض، وهو قول حجر لابن الباري فتح الأكثر، (١٤١/١).

(٢) البخاري، باب: السواك (٢٤٥)، ومسلم في الطهارة، باب: السواك (٢٥٥).

(٣) مسلم، باب: في الليل ساعة مستجاب فيها الدعاء (٧٥٧).

(٤) قال الشيخ ابن باز رحمة الله: فيه دلالة على وجوب غسل اليدين إذا استيقظ من النوم ثلاثة مرات؛ لأن الرسول عليه الصلاة والسلام أمر بهذا، ونهى عن إدخالهما في الإناء إلا بعد غسلهما ثلاثة، فدل ذلك على وجوب غسلهما عند قيامه من نوم الليل.

وأختلف العلماء: هل يلحق نوم النهار في ذلك، أم هذا خاص بنوم الليل؟ والأقرب -والله أعلم- أنه يعم، وأن التعبير: «أين باتت يده؟»، نص أغلبي؛ لأن الغالب من النوم في الليل، وإلا فالحكم يعم الجميع؛ فإذا استيقظ من نومه، وجب عليه غسلهما ثلاثة قبل أن يدخلهما في الإناء، كما دل عليه هذا الحديث العظيم الصحيح. الإفهام في شرح عدة الأحكام (ص: ٦٨).

(٥) البخاري، باب: الاستجمار وترا (١٦٢)، ومسلم، باب: كراهة غمس المتصوى وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثة (٢٧٨).

أذيعية السَّفَر

١٠٥ - عن ابن عمر ﷺ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ، كَبَرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا، وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمْنُقْلِبُونَ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالْتَّقْوَى، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوْنَ عَلَيْنَا سَفَرُنَا هَذَا، وَاطْمُئِنْ عَنَّا بُعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ»، وَإِذَا رَجَعَ قَالُوا: «آيُّوبُنَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»^(١).

١٠٦ - عن ابن عمر ﷺ، عن النبي ﷺ، قال: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ، مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ»^(٢).

إذا صَدِعَ أو هَبَطَ فِي طَرِيقِ سَفَرِهِ

١٠٧ - عن جابر بن عبد الله ﷺ، قال: «كُنَّا إِذَا صَدِعْنَا كَبَرْنَا، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا»^(٣).

إذا أَسْحَرَ فِي سَفَرِهِ

١٠٨ - عن أبي هُرَيْرَةَ ، أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ وَأَسْحَرَ يَقُولُ: «سَمِعَ سَامِعٌ^(٤) بِحَمْدِ اللَّهِ وَحْسُنْ بَلَائِهِ عَلَيْنَا، رَبَّنَا صَاحِبُنَا وَأَفْضَلُ عَلَيْنَا، عَائِدًا بِاللَّهِ مِنَ الثَّارِ»^(٥).

(١) مسلم، باب: ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره (١٣٤٢).

(٢) البخاري، باب: السَّيْرُ وَحْدَهُ (٢٩٩٨).

(٣) البخاري، باب: التَّسْبِيحُ إِذَا هَبَطَ وَادِيًّا (٢٩٩٣).

(٤) قال النووي رحمه الله: قال الخطابي رحمه الله: معناه شهد شاهد على حمدنا الله تعالى على نعمه وحسن بلائه. وقال النووي رحمه الله أيضًا: بلغ سامع قوله هذا لغيره وقال مثله تتبينا على الذكر في السحر والدعاء، شرح النووي على مسلم (٣٩ / ١٧).

(٥) مسلم، باب: التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يَعْمَل (٢٧١٨).

الرُّجُوع من السَّفَر (الْحَجَّ أو الْعُمْرَة وغَيْرِه)

١٠٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ‏، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَفَلَ^(١) مِنْ عَزْوٍ أَوْ حَجَّ أَوْ عُمْرَةً، يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ^(٢) مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آتَيْتُهُنَّ تَائِبَوْنَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ»^(٣).

١١٠ - عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ؓ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ^(٤)

الدُّعَاء لِلْمُتَزَوْجِ بَعْدَ عَقْدِ النِّكَاحِ

١١١ - عَنْ أَنَسٍ ؓ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثْرَ صُفْرَةٍ، قَالَ: «مَا هَذَا؟»، قَالَ: إِنِّي تَرَوْجَتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَافِي مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، أَوْلَمْ وَلَوْ بِشَاهٍ»^(٥).

(١) قال ابن الجوزي رَحْمَةُ اللَّهِ: قَلَ بمعنى: رَجَع، ومنه سُمِّيت الفاقلة، كشف المشكل من حديث الصحيحين (٥٤٣/٢).

(٢) قال أيضاً رَحْمَةُ اللَّهِ بنفس الموضع: والشَّرَفُ من الأرض: العالي، لما ارتفع على المكان العالي، ناسب ذلك ذكر الله عَزَّوجَلَ بالتكبير.

(٣) البخاري، باب: الدعاء إذا أراد سفراً أو رجع (٦٣٨٥)، ومسلم، باب: ما يقول إذا قَفل من سفر الحج وغيره (١٣٤٤).

(٤) البخاري، باب: الصلاة إذا قدم من سفر (١/٩٦)، ومسلم، باب: استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر أول قدومه (٧١٦).

(٥) البخاري، باب: الدعاء للمتزوج (٦٣٨٦).

١١٢ - وعن جابر **ؑ**، أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ لَمَّا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجُ: «فَبَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ» **(١)**.

١١٣ - عن عائشة رضي الله عنها: تزوجني النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَتْنِي أُمِّي فَأَدْخَلَتْنِي الدَّارَ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ، فَقُلْنَ: عَلَى الْخَيْرِ وَالبَرَكَةِ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ **(٢)**.

ما يقول عند الجماع

١١٤ - عن ابن عباس **ؓ**، قال: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبْ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْنَا؛ فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرْ بِيَنْهُمَا وَلَدْ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرْهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا» **(٤)**.

الستة مع المولود

١١٥ - عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها، أنها حملت بعبد الله بن الزبير بمكة، قالت: فخر جث و أنا متم، فأنبتت المدينة فنزلت قباء، فولدت بقباء، ثم أتيت به رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فوضعته في حجره، ثم دعا بتمرة فمضغها، ثم تفل في فيه، فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم حنكه بالتمرة **(٥)**، ثم دعا له، فبارك عليه. وفي لفظ لمسلم: ثم مسحه وصلى عليه، وسماه عبد الله **(٦)**.

(١) البخاري، باب: الدعاء للمتزوج (٦٣٨٧).

(٢) قال النووي رحمه الله: المراد هنا على أفضل حظٍ وبركة، وفيه استحباب الدعاء بالخير والبركة لكل واحد من الزوجين، شرح النووي على مسلم (٢٠٧ / ٩).

(٣) البخاري، باب: تزويع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عائشة، وقدومها المدينة، وبنائه بها (٣٨٩٤) مسلم، باب: تزويع الأب الـذكر الصغيرة (١٤٢٢).

(٤) البخاري، باب: ما يقول إذا أتى أهله برقم (٦٣٨٨)، ومسلم، باب: ما يستحب أن يقوله عند الجماع (١٤٣٤).

(٥) قال النووي رحمه الله: فيه استحباب تحنيك المولود وفيه التبرُّك بأهل الصلاح والفضل، وفيه استحباب حمل الأطفال إلى أهل الفضل للتبرُّك بهم وسواء في هذا الاستحباب المولود في حال ولادته وبعدها، شرح النووي على مسلم (٣ / ٣) (١٩٤).

(٦) البخاري، باب: تسمية المولود غداة يولد، لمن لم يُعُقَّ عنه، وتحنيكه (٥٤٦٩)، ومسلم، باب: استحباب تحنيك المولود عند ولادته (٢١٤٦).

مَشْرُوعِيَّةُ السَّلَامِ بِدَعَاءٍ وَإِجَابَةٍ

١١٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابِبُّتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»^(١).

١١٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ»^(٢).

رُدُّ السَّلَامِ عَلَى أَهْلِ الدِّمَّةِ

١١٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقَهَمْتُهَا فَقُلْتُ: عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّغْنَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةً؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْلَمْ تَسْمَعُ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَقَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ»^(٣).

كَيْفَ يُرْدُ الْمُصْلِي عَلَى مَنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ؟

١١٩ - عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَنِي لِحَاجَةٍ، ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ وَهُوَ يَسِيرُ -

(١) مسلم، باب: بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وأن محبة المؤمنين من الإيمان، وأن إفشاء السلام سبب لحصولها^(٤).

(٢) البخاري، باب: إطعام الطعام من الإسلام^(٢٨)، ومسلم، باب: بيان تفاضل الإسلام وأي أمره أفضل^(٣٩).

(٣) البخاري، باب: كيف يُرْدُ على أهل الدِّمَّةِ السلام^(٦٢٥٦)، ومسلم، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يُرْدُ عليهم^(٢١٦٥).

قال قُتيبةٌ: يُصلّى - فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ^(١)، فَلَمَّا فَرَغَ دَعَانِي قَالَ: «إِنَّكَ سَلَّمْتَ آنِفًا وَأَنَا أَصْلِي» وَهُوَ مَوْجَهٌ حِينَئِذٍ قَبْلَ الْمَشْرُقِ^(٢).

ما يقول إذا عَصَفتِ الرِّيحُ

١٢٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَصَفتِ الرِّيحُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلْتُ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلْتُ بِهِ»^(٣).

ما يقول إذا حُبسَ المَطَرُ

١٢١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، يَذْكُرُ أَنَّ رَجُلًا نَحَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ بَابِ كَانِ وَجَاهَ الْمِنْبَرِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَلْ كَثِيرٌ الْمَوَاشِي، وَأَنْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغْيِنُنَا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدِيهِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا»^(٤).

(١) عن ابن عمر ، قال: سألت صهيباً: كيف كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصنع حين يُسلم عليه وهو يُصلّى؟ قال: يُشير بيده. وعن ابن عمر، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أتى قباء، ف جاء الأنصار يُسلمون عليه وهو يُصلّى، فأشار إليهم بيده. وقال عطاء: سلم رجل على ابن عباس وهو يصلي، فأخذ بيده فصافحه وغمزه. وقد ثبتت الإشارة عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الصلاة في آثار كثيرة، ذكرها البخاري في آخر كتاب الصلاة، فلا معنى لقول من أنكر رد السلام بالإشارة. شرح صحيح البخاري لابن بطال (٢٠٧ / ٣).

(٢) مسلم، باب: تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحته (٥٤٠).

(٣) مسلم، باب: التعوذ عند رؤية الريح والغيم، والفرح بالمطر (٨٩٩).

(٤) البخاري، باب: الاستسقاء في المسجد الجامع (١٠١٣).

ما يقول إذا نزل المطر

١٢٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَبِّيْا نَافِعًا»^(١)^(٢).

ما يُفعل عند نزول المطر

١٢٣ - عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ: أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَطَرٌ ، قَالَ: فَحَسِرْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوْبَةً حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ قَالَ: «لَأَتَهُ حَدِيثٌ عَهْدٌ بِرَبِّهِ تَعَالَى»^(٣)^(٤).

ما يُقال بعد نزول المطر

١٢٤ - عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهْنَيِّ ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ الْلَّيْلَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَلَمَّا مَنْ قَالَ: مُطْرِنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكِبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بِنُؤْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي

(١) قال ابن بطال رحمه الله: (صبيبا نافعا) فيه: الدعاء في الازدياد من الخير والبركة فيه والنفع به. شرح صحيح البخاري لابن بطال (٢٢ / ٣).

(٢) البخاري، باب: ما يُقال إذا مطرت برقم (١٠٣٢).

(٣) قال النووي رحمه الله: (فحسر)، أي: كشف بعض بدنـه، ومعنى حديث عهد ربـه، أي: بتكوين ربـه إيهـه، ومعناهـه: أنـ المطر رحمةـ وهي قريبـة العهد بخلقـ الله تعالى لها فيـتبرـك بهاـ. شرح النووي على مسلم (٦ / ١٩٥).

(٤) مسلم، باب: الدعـاء في الاستـسقاء (٨٩٨).

وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ»^(١).

ما يُقال إذا خافَ الضَّرَرَ مِنْ نُزُولِ المَطَرِ

١٢٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، يَذْكُرُ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ بَابِ كَانِ وَجَاهَ الْمَنْبَرَ ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يَخْطُبُ ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ ، فَادْعُ اللَّهَ يُمْسِكُهَا ، قَالَ : فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : «اللَّهُمَّ حَوَالِيْنَا ، وَلَا عَلَيْنَا ، اللَّهُمَّ عَلَى الْاَكَامِ وَالْجِبَالِ وَالْأَجَامِ^(٢) وَالظِّرَابِ^(٣) وَالْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ»^(٤).

الذِّكْرُ عِنْدَ رُؤْيَاةِ باكُورَةِ الثَّمَرِ

١٢٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُؤْتَى بِأَوَّلِ الثَّمَرِ ، فَيَقُولُ : «اللَّهُمَّ بارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا ، وَفِي ثِمَارِنَا ، وَفِي مُدِنَّا ، وَفِي صَاعِنَا بَرَكَةً مَعَ بَرَكَةً» ، ثُمَّ يُعْطِيهِ أَصْغَرَ مَنْ يَحْضُرُهُ مِنَ الْوَلْدَانِ^(٥).

ما يُقال وَيُفْعَلُ عِنْدَ الْخُسُوفِ

(١) البخاري، باب: يستقبل الإمام الناس إذا سلم (٨٤٦)، ومسلم، باب: بيان كفر من قال: مطرنا بالنّوء (٧١).

(٢) وهي منبت الشجر المتجمع كالعينضة: الغابة. مقاييس اللغة (١١ / ٦٥).

(٣) قال النووي رحمة الله: هي الرّوابي الصّغار، شرح النووي على مسلم (٦ / ١٩٣).

(٤) البخاري، باب: الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة (١٠١٤)، ومسلم، باب: الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة (٨٩٧).

(٥) مسلم، باب: فضل المدينة، ودعاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيها بالبركة، وبيان تحريمها، وتحريم صيدها وشجرها، وبيان حدود حرمها (١٣٧٣).

١٢٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَبَعَثَ مُنَادِيًّا: «الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ»، فَاجْتَمَعُوا، وَتَقدَّمَ فَكَبَرَ، وَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ^(١).

١٢٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيَاتٍ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفُانِ لِمَوْتٍ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاةٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ، فَادْعُوا اللَّهَ، وَكَبِّرُوهُ وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا»^(٢).

ما يُقال عند الْكَرْب

١٢٩ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ‏، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمُ^(٣)»^(٤).

(١) مسلم، باب: صلاة الكسوف (٩٠١).

(٢) البخاري، باب: الصدقة في الكسوف (١٠٤٤)، ومسلم، باب: صلاة الكسوف (٩٠١).

(٣) قال النووي رحمه الله: وهو حديث جليل ينبغي الاعتناء به والإكثار منه عند الْكَرْب والأمور العظيمة، قال الطبرى: كان السلف يدعون به ويسمونه دعاء الْكَرْب، فإن قيل: هذا ذكر وليس فيه دعاء، فجوابه من وجهين مشهورين؛ أحدهما: أن هذا الذكر يُستفتح به الدعاء، شرح النووي على مسلم (٤٧/١٧).

(٤) البخاري، باب: الدعاء عند الْكَرْب (٦٣٤٦)، ومسلم، باب: دعاء الْكَرْب (٢٧٣٠).

الدُّعاء عند مُلقاء العدو

١٣٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ؓ، قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْأَحْزَابِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلُ الْكِتَابِ، سَرِيعُ الْحِسَابِ، اهْزِمْ الْأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ». (١)

وفي رواية: «اللَّهُمَّ مُنْزِلُ الْكِتَابِ، وَمُجْرِي السَّحَابِ، وَهَازِمُ الْأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ وَانصُرْنَا عَلَيْهِمْ» (٢).

ذِكْرُ مَنْ خَافَ قَوْمًا

١٣١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ॥: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، «قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالُوا: {ئى ئى يې ئى ئى ئى بىچ بىچ} [آل عمران: ١٧٣] (٣)».

١٣٢ - عَنْ صُهَيْبٍ ؓ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي قِصَّةِ السَّاحِرِ وَالرَّاهِبِ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ» (٤).

ما يَقُولُ إِذَا غَلَبَهُ أَمْرٌ

١٣٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُؤْمِنُ القَوِيُّ، خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى

(١) البخاري، باب: الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة (٢٩٦٦)، ومسلم، باب: كراهة تمني لقاء العدو وباب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو (١٧٤٢).

(٢) البخاري، باب: {ئى ئى يې يې} [آل عمران: ١٧٣]، الآية (٤٥٦٣).

(٣) مسلم، باب: قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب والغلام (٣٠٠٥).

اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الْضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، احْرِصْ عَلَى مَا يُنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ قَدْرُ اللَّهِ وَمَا شاءَ فَعَلَ؛ فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحْ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»^(١).

١٣٤ - قال أبو هريرة ^{رض}: قال رسول الله ﷺ: «يأتي الشيطان أحدهم فيقول: من خلق كذا؟ من خلق كذا؟ حتى يقول: من خلق ربك؟ فإذا بلغه فليستعد بالله ولنيته»^(٢).

دُعَاءُ قَضَاءِ الدِّينِ

١٣٥ - عن أنس بن مالك ^{رض}: قال: كان النبي ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِ والحزن، والعجز والكسد، والجبن والبخل، وضلاع الدين، وغلبة الرجال»^(٣).

دُعَاءُ مَنْ أَحْسَّ بِوَجْعٍ

١٣٦ - عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكي يقرأ على نفسه بالمعوذات ويئنث، فلما اشتتد وجعه كنث أقرأ عليه وأمسح بيده رجاء بركتها^(٤).

١٣٧ - عن عثمان بن أبي العاص الثقفي ^{رض}، أنه شكا إلى رسول الله ﷺ ورجعا يجده

(١) مسلم، باب: في الأمر بالقوة، وترك العجز، والاستعانة بالله، وتفويض المقادير لله (٢٦٦٤).

(٢) البخاري، باب: صفة إبليس وجنوبيه (٣٢٧٦)، ومسلم في الإيمان، باب: الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها (١٣٤).

(٣) البخاري، باب: الاستعاذه من الجبن (٦٣٦٩).

(٤) البخاري، باب: فضل المعوذات (٥٠١٦)، ومسلم، باب: رقية المريض بالمعوذات والنفث (٢١٩٢).

في جسده مُذْ أَسْلَمَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأْلَمُ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ بِاسْمِ اللَّهِ ثَلَاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأَحَادِرُ» ^(١).

الدُّعَاءُ لِلْمَرِيضِ عِنْدِ عِيَادَتِهِ

١٣٨ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [¶]، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أَغْرَابِيِّ يَعْوُذُهُ، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعْوُذُهُ قَالَ: «لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» ^(٢).

١٣٩ - عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعَوِّذُ بَعْضَ أَهْلِهِ، يَمْسُحُ بِيَدِهِ اليمَنَى وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، أَدْهِبِ الْبَاسَ، اشْفِهِ وَأَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءٌ لَا يُغَادِرُ سَقْمًا» ^(٣).

١٤٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ [○]، أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، اشْتَكَيْتَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: «بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنٍ حَاسِدِ اللَّهِ يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ» ^(٤).

١٤١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اشْتَكَى الْإِنْسَانُ الشَّيْءَ مِنْهُ، أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحٌ ^(٥) أَوْ جُرْحٌ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِصْبَاعِهِ هَذَا، وَوَضَعَ سُفِينَ سَبَابِتُهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ

(١) مسلم، باب: استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء (٢٢٠٢).

(٢) البخاري، باب: علامات النبوة في الإسلام (٣٦١٦).

(٣) البخاري، باب: رقية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٥٧٤٣)، ومسلم، باب: استحباب رقية المريض (٢١٩١).

(٤) مسلم، باب: الطب والمرض والرُّقَى (٢١٨٦).

(٥) قال النووي رَحْمَةُ اللَّهِ: وهي واحدة الفروح، وهي حبات تخرج في بدن الإنسان، شرح النووي على مسلم (٢).

رَفِعَهَا: «بِاسْمِ اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةٍ بَعْضِنَا، لِيُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا»^(١) ^(٢).

٤٢ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ: عَادَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا»، ثَلَاثَ مِرَارٍ^(٣).

ما يُقرأ على المَلْدُوغ

٤٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: انْطَلَقَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ سَافَرُوهَا، حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبْيَوْا أَنْ يُضَيِّقُوهُمْ، فَلَدِعَ سَيِّدُ ذَلِكَ الْحَيِّ، فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْ أَتَيْتُمْ هُوَ لِاءَ الرَّهْطِ الَّذِينَ نَزَلُوا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ، فَأَتَوْهُمْ، فَقَالُوا: يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ، إِنَّ سَيِّدَنَا لَدْعَ، وَسَعَيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ، فَهُنْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَعَمْ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْقِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّقُونَا، فَمَا أَنَا بِرِاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلًا، فَصَالَحُوهُمْ عَلَى قَطْبِعٍ مِنَ الْغَنَمِ، فَانْطَلَقَ يَتَفَلَّ عَلَيْهِ، وَيَقْرَأُ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)، فَكَانَنَا نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ، فَانْطَلَقَ يَمْشِي وَمَا بِهِ قَلْبٌ، قَالَ: فَأَوْفُوهُمْ جُعْلَهُمُ الَّذِي صَالَحُوهُمْ عَلَيْهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: افْسِمُوا، فَقَالَ الَّذِي رَقَى: لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَذَكَرَ لَهُ الَّذِي كَانَ، فَنَنْظَرَ مَا يَأْمُرُنَا، فَقَدِيمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

.(١٢٤)

(١) قال النووي رحمة الله: إنه يأخذ من ريق نفسه على أصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيتعلق بها منه شيء، فيمسح به على الموضع الجريح أو العليل ويقول هذا الكلام في حال المسح والله أعلم، شرح النووي على مسلم (١٤/١٨٤).

(٢) البخاري، باب: رقية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٥٧٤٥)، ومسلم، باب: استحباب الرقية من العين والنملة والحمامة والنظرية (٢١٩٤).

(٣) البخاري، باب: وضع اليد على المريض (٥٦٥٩)، ومسلم، باب: الوصية بالثلث (١٦٢٨).

فَذَكَرُوا لَهُ، فَقَالَ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ؟»، ثُمَّ قَالَ: «قَدْ أَصْبَثْتُمْ، اقْسِمُوا، وَاضْرِبُوا لِي مَعْكُمْ سَهْمًا»، فَضَحِّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١).

ما يقوله إذا سُئل عن حال قَرِيبِه المريض

١٤٤ - عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ ॥، قَالَ: «إِنَّ عَلَيَا خَرَجَ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجْهِهِ الَّذِي تَوَفَّى فِيهِ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ، كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بارِتًا (٢).

ما يقوله إذا خافَ الفتنةَ من ضُرِّ أَصابَهُ

١٤٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَتَمَنَّنَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ مِنْ ضُرِّ أَصَابَهُ؛ فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحِينِي مَا كَاتَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَاتَتِ الْوَفَاءُ خَيْرًا لِي» (٣).

دُعَاءٌ مَنْ أَيْسَ مِنْ حَيَاتِهِ

١٤٦ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ وَهُوَ مُسْنِدٌ إِلَيَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَالْحِقْتِي بِالرَّفِيقِ» (٤).

(١) البخاري، باب: ما يُعطى في الرُّقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب (٢٢٧٦)، ومسلم، باب: جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار رقم (٢٢٠١).

(٢) البخاري، باب: مرض النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ووفاته (٤٤٧).

(٣) البخاري، باب: تَمَنَّى المريض الموت (٥٦٧١)، ومسلم، باب: كراهة تمني الموت لضرر نَزَلَ به (٢٦٨٠).

(٤) مسلم، باب: في فضل عائشة رضي الله تعالى عنها (٢٤٤).

ما يُقال للمُحْتَضِر

١٤٧ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقِتُوا (١) مَوْتًا كُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» (٢).

١٤٨ - عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا طَالِبٍ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاءُ، دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: «أَيُّ عَمٌ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أَحَاجُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ» (٣).

الدُّعَاءُ لِلْمَيِّتِ بَعْدَ تَغْمِيضِ عَيْنَيْهِ

١٤٩ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصَرُهُ، فَأَغْمَضَهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا فُيضَتْ تِبْعَهُ الْبَصَرُ»، فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ، فَقَالَ: «لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ»، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيَّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَنَوْرْ لَهُ فِيهِ» (٤).

(١) قال النووي رحمه الله: ويلقنه برفق مخافة أن يضرج فيردها، وإذا قالها مرة لا يعيدها عليه، إلا أن يتكلم بكلام آخر. الأذكار للنووي ت الأرنؤوط (ص: ١٤٣).

(٢) مسلم، باب: تلقين الموتى لا إله إلا الله (٩١٦).

(٣) البخاري، باب: قصة أبي طالب (٣٨٨٤)، ومسلم، باب: أول الإيمان قول لا إله إلا الله (٢٤).

(٤) مسلم، باب: في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر (٩٢٠).

الصلوة على الجنازة

١٥٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنِ اتَّبَعَ جَنَازَةً مُسْلِمٍ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلِّي عَلَيْهَا وَيَفْرُغَ مِنْ دَفْنِهَا؛ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الْأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أَحَدٍ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ؛ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ»^(١).

١٥١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ وَلَمْ يَتَبَعْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، فَإِنْ تَبَعَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ»، قَوْلَهُ: وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ: «أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أَحَدٍ»^(٢).

الدُّعَاءُ لِلْمَيِّتِ فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ^(٣)

١٥٢ - عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ُ، يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جَنَازَةٍ، فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ، اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَاعْفُهُ وَاعْفِهِ وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ، وَوَسِعْ مُدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالبَرَدِ، وَنَفِّهُ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَفَّيْتَ التَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ وَأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» أَوْ: «مِنْ عَذَابِ النَّارِ»، قَالَ: «حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَلِكَ الْمَيِّتَ»^(٤).

(١) البخاري، باب: اتباع الجنائز من الإيمان (٤٧).

(٢) مسلم، باب: فضل الصلاة على الجنازة واتباعها (٩٤٥).

(٣) قال الحسن البصري رَحْمَةُ اللَّهِ: يقرأ على الطفل بفاتحة الكتاب، ويقول: اللَّهُمَّ اجعله لنا سَلَفاً وَفَرْطاً وَأَجْرًا، شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣١٦ / ٣).

(٤) مسلم، باب: الدعاء للميت في الصلاة (٩٦٣).

التَّغْزِيَةُ

١٥٣ - عَنْ أَسَمَّةَ بْنِ زَيْدٍ ۖ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَسُولُ إِحْدَى بَنَاتِهِ، يَدْعُوهُ إِلَى ابْنِهَا فِي الْمَوْتِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اْرْجِعْ إِلَيْهَا فَأَخْبِرْهَا أَنَّ اللَّهَ مَا أَخْذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَمُرْهَا فَلَتَصِيرْ وَلَتَحْتَسِبْ»، فَأَعَادَتِ الرَّسُولُ أَنَّهَا قَدْ أَفْسَمَتْ لِثَانِيَّهَا، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَامَ مَعْهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَدُفِعَ الصَّبَبُ إِلَيْهِ وَنَفْسُهُ تَقَعَّقَ كَانَهَا فِي شَنِّ، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ قَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحْمَاءَ» ^(١)

دُعاء زِيارة المَقابر

٤١٥ - عَنْ بُرَيْدَةَ ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْلَمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّمَا إِنْ شاءَ اللَّهُ لَلَا حِقُونَ، أَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ»^(٢).

دُعَاءٌ مَنْ أَصَبَ بِمُصْبَبَةٍ

١٥٥ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ ثُصِيبَهُ مُصِيبَةٌ، فَيَقُولُ: حَجَّ جَّ حَجَّ» [البَقْرَةَ: ١٥٦]، اللَّهُمَّ أَجْرُنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلُفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا؛ إِلَّا أَجْرَهُ اللَّهُ فِي مُصِيبَتِهِ، وَأَخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا»، قَالَتْ: فَلَمَّا نُوْفِيَ أَبُو سَلَمَةَ، قَلَّتْ: كَمَا أَمْرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي خَيْرًا مِنْهُ، رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣).

(٢) مسلم، باب: ما يُقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها (٩٧٥).

^(٣) مسلم، باب: ما يقال عند المصيبة (٩١٨).

الدُّعاء على العَدُوِّ

١٥٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ॥، يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزَلَ الْكِتَابِ، سَرِيعُ الْحِسَابِ، اهْزِمْ الْأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَرَزْلِنْهُمْ» ^(١).

ما يَقُولُ إِذَا غَضِبَ

١٥٧ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ ، قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا يَغْضِبُ وَيَحْمُرُ وَجْهُهُ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «إِنِّي لَا عُلِمْتُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ؛ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» ^(٢).

ما يُقال عند سماع الدِّيكِ وعند صوت الحمار

١٥٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ؛ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الْحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ؛ فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا» ^(٣).

التَّلْبِيةُ

١٥٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ॥، أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَبِيْكَ اللَّهُمَّ لَبِيْكَ، لَبِيْكَ لَا

(١) البخاري، باب: غزوة الخندق وهي الأحزاب (٤١١٥)، ومسلم، باب: استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو (١٧٤٢).

(٢) البخاري، باب: الحذر من الغضب (٦١١٥)، ومسلم، باب: فضل من يملك نفسه عند الغضب (٢٦١٠).

(٣) البخاري، باب: خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال (٣٣٠٣)، ومسلم، باب: استحباب الدعاء عند صياغة الدِّيكِ (٢٧٢٩).

شَرِيكٌ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ»^(١)

٦٠ - عَنْ أَنَسٍ ٌ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ بِهِمَا جَمِيعًا: «لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحْجًا، لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحْجًا»^(٢)

الاشتراط عند الإحرام

٦١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الرَّبِّيرِ، فَقَالَ لَهَا: «لَعَلَّكِ أَرَدْتِ الْحَجَّ؟»، قَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعَةً، فَقَالَ لَهَا: «حُجَّيْ وَاشْتَرطْي، وَقُولِي: اللَّهُمَّ مَحِلِّي حِيْثُ حَبَسْتَنِي^(٣)»^(٤)

ما يُقال إذا حاذى الحَجَر الأَسْوَد

٦٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤٩، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طافَ بِالبَيْتِ وَهُوَ عَلَى بَعِيرٍ، كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ فِي يَدِهِ، وَكَبَرَ^(٥).

١٥٩ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ٤٩، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا طافَ بِالبَيْتِ الطَّوَافَ الْأَوَّلَ، يَخْبُ

(١) البخاري، باب: التلبية (١٥٤٩)، ومسلم، باب: التلبية وصفتها وقتها (١١٨٤).

(٢) مسلم، باب: إهلال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهديه (١٢٥١).

(٣) قال النووي رَحْمَةُ اللَّهِ: قولي في شرطك: اللهم إن موضع إحلالي من الأرض «حيث حبسنتي»، أي: هو المكان الذي منعتني فيه الوصول إلى مكة وعجزت فيه عن الإتيان بالمناسك، وانحبست عنها بسبب قوة المرض عليّ، ومَحِلِّي بكسر الحاء: اسم مكان بمعنى موضع التَّحَلُّل من الإحرام كما مر آنفًا، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (٣٩٢ / ١٣).

(٤) البخاري، باب: الأَكْفَاءِ فِي الدِّين (٥٠٨٩)، ومسلم، باب: جواز اشتراط المُحرِم التَّحَلُّل بعذر (١٢٠٧).

(٥) البخاري، باب: المريض يطوف راكبا (١٦٣٢).

ثَلَاثَةُ أَطْوَافٍ، وَيَمْشِي أَرْبَعَةً، وَأَنَّهُ كَانَ يَسْعَى بَطْنَ الْمَسِيلِ، إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ^(١).

ما يُقال وهو ذا هب للصلوة

خلف المقام من حج أو عمرة

١٦٣ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ فِي صِفَةِ حَجَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ نَقَدَ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَرَأَ: {وَيَعْلَمَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ} [البقرة: ١٢٥].

دُعاء الصّفا والمروءة

١٦٤ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: قَالَ فِي صِفَةِ حَجَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ إِلَى الصّفا، فَلَمَّا دَنَّا مِنَ الصّفا قَرَأَ:

١ - {ذَذَذَذَذَذَذَرْ} [البقرة: ١٥٨].

٢ - «أَبْدَأْ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ»^(٣).

٣ - فَبَدَأَ بِالصّفا، فَرَقَيَ عَلَيْهِ، حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَوَحَّدَ اللَّهَ وَكَبَرَهُ، وَقَالَ: «لَا إِلَهَ

(١) البخاري، باب: مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ إِذَا قَدِمَ مَكَةَ، قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصّفا (١٦١٧).

ومسلم، باب: استحباب الرّمل في الطواف وال عمرة، وفي الطواف الأول في الحج (١٢٦١).

(٢) مسلم، باب: حجة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٢١٨).

(٣) قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: وأما قوله: «أَبْدَأْ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ»، فيقولها الإنسان أيضًا اقتداءً برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإشعارًا لنفسه أنه فعل ذلك طاعة لله عز وجل، حيث ذكر الله تعالى أنّهما من شعائر الله، وبدأ بالصّفا مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٤٥٢ / ٢٢).

إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَنْجَرَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ»، ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ، قَالَ: مِثْلُ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ، حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدْمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي سَعَى، حَتَّى إِذَا صَعِدْتَا مَشَى، حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ، فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا^(١).

ما يُفْعَلُ عَنْ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ

١٦٥ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: قَالَ فِي صِفَةِ حَجَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِيهِ: حَتَّى أَتَى الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَدَعَا اللَّهَ وَكَبَرَهُ وَهَلَّهُ وَوَحْدَهُ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى أَسْفَرَ جِدًّا، فَدَفَعَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ^(٢).

ما يُفْعَلُ عَنْ رَمْيِ الْجِمَارِ

١٦٦ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: قَالَ فِي صِفَةِ حَجَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِيهِ: حَتَّى أَتَى الْجَمْرَةِ الَّتِي عِنْدَ الشَّجَرَةِ، فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَبَاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَبٍ^(٣).

الذِّكْرُ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ وَأَيَّامِ التَّشْرِيقِ

١٦٧ - عَنْ نُبَيْشَةَ الْهَذَلِيِّ ◦، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ أَكْلٌ وَشُرْبٌ»، وَزَادَ فِيهِ: «وَذِكْرٌ لِلَّهِ»^(٤).

(١) مسلم، باب: حجة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٢١٨).

(٢) مسلم، باب: حجة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٢١٨).

(٣) مسلم، باب: حجة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٢١٨).

(٤) مسلم، باب: تحريم صوم أيام التشريق (١١٤١).

١٦٨ - **وقال البخاري :** وَكَانَ عُمَرُ ؓ يُكَبِّرُ فِي قُبْتِهِ بِمِنْيٍ فَيَسْمَعُهُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ، فَيُكَبِّرُونَ وَيُكَبِّرُ أَهْلُ الْأَسْوَاقِ حَتَّى تَرْتَجَ مِنَ تَكْبِيرًا^(١)، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ ؑ يُكَبِّرُ بِمِنْيٍ تِلْكَ الْأَيَّامِ، وَخَلَفَ الصَّلَوَاتِ وَعَلَى فِرَاشِهِ وَفِي فُسْطَاطِهِ وَمَجْلِسِهِ، وَمَمْشَاهُ تِلْكَ الْأَيَّامِ جَمِيعًا، وَكَانَتْ مَيْمُونَةُ ثُكَّيْرُ يَوْمَ النَّحْرِ، وَكُنَّ النِّسَاءُ يُكَبِّرْنَ^(٢) خَلْفَ أَبْنَاءِ عُثْمَانَ، وَعُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ لِيَالِي التَّشْرِيقِ مَعَ الرِّجَالِ فِي الْمَسْجِدِ^(٣).

١٦٩ - **عن محمد بن أبي بكر الثقي**، قال: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ؓ وَنَحْنُ غَادِيَانٌ مِنْ مِنْيٍ إِلَى عَرَفَاتٍ عَنِ التَّبَيِّنِ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قال: كَانَ يُلِّي المُلِّي، لَا يُنْكِرُ عَلَيْهِ، وَيُكَبِّرُ الْمُكَبِّرُ، فَلَا يُنْكِرُ عَلَيْهِ^(٤).

^(١) قال ابن رجب رحمه الله: اتفق العلماء على أنه يشرع التكبير عقب الصلوات في هذه الأيام في الجملة، وليس فيه حديث مرفوع صحيح، بل إنما فيه آثار عن الصحابة ومن بعدهم، وعمل المسلمين عليه. فتح الباري لابن رجب (٢٢ / ٩).

^(٢) قال ابن رجب رحمه الله: ولا خلاف في أن النساء يُكَبِّرْنَ مع الرجال تبعًا، إذا صَلَّينَ معهم جماعة، ولكن المرأة تُخْضِن صوتها بالتكبير. فتح الباري لابن رجب (٢٨ / ٩).

^(٣) البخاري، باب: التكبير أيام مني، وإذا غدا إلى عرفة بباب التكبير أيام مني، وإذا غدا إلى عرفة. (٢٠ / ٢).

^(٤) البخاري، باب: التكبير أيام مني، وإذا غدا إلى عرفة بباب التكبير أيام مني، وإذا غدا إلى عرفة (٩٧)، ومسلم، باب: التلبية والتكبير في الذهاب من مني (١٢٨٥).

الذِّكْرُ عَنِ الذِّبْحِ

١٧٠ - عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ: ضَحَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَفْرَنَيْنِ، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّى وَكَبَرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاهِهِمَا^(١).

دُعَاءٌ مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً

١٧١ - عَنْ حَوْلَةِ بُنْتِ حَكِيمِ السُّلْمَيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ؛ لَمْ يَضُرِّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ»^(٢).

(١) قال النووي رحمه الله: أي صفحة العنق، وهي جانبه، وإنما فعل هذا ليكون أثبت له وأمكن لئلا تضطرب الذبيحة برأسها فتنمنعه من إكمال الذبح أو تؤديه، وهذا أصح من الحديث الذي جاء بالنهي عن هذا. شرح النووي على مسلم (١٣) / ١٢١.

قال ابن بطال رحمه الله: ذبح الرجل أضحيته بيده هي السنة، والعلماء يستحبون ذلك، قال أبو إسحاق السباعي: كان أصحاب محمد يذبحون ضحاياهم بأيديهم. قال مالك: وذلك من التواضع لله تعالى، وأن رسول الله كان يفعله، فإن أمر بذلك مسلماً أجزأته وبئس ما صنع. شرح صحيح البخاري لابن بطال (٦/٢١).

(٢) البخاري، باب: التكبير عند الذبح (٥٥٦٥)، ومسلم، باب: استحباب الضحية، وذبحها مباشرة بلا توكييل، والتسمية والتكبير (١٩٦٦).

(٣) مسلم، باب: في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره (٢٧٠٨).

ما يُقال عند التَّعْجِب من الشيء

١٧٢ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: اسْتَيْقِظْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ»^(١)، مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ، وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفِتَنِ، مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجَرِ -يُرِيدُ بِهِ أَرْوَاجَهُ حَتَّى يُصَلِّيَنَ رَبَّ كَاسِيَّةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَّةً فِي الْآخِرَةِ».

١٧٣ - وَقَالَ ابْنُ أَبِي ثَوْرٍ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: طَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ^(٢).

قراءة سورة (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) كُلَّ ليلة

١٧٤ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ^٣، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقُرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟»، قَالُوا: وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: «(قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ»^(٤).

فضل صلاة الضحى

١٧٥ - عَنْ أَبِي ذَرٍ^٥، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامٍ مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزِي مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى»^(٦).

(١) قال النووي رحمة الله: «سبحان الله»: لإرادة التعجب كثيرة في الحديث وكلام العرب كقوله صلى الله عليه وسلم : «سبحان الله! تطهري بها»، و«سبحان الله! المسلم لا ينجس»، وقول الصحابة: سبحان الله يا رسول الله! شرح النووي على مسلم (١٠/٣).

(٢) البخاري، باب: التكبير والتسبيح عند التعجب (٦٢١٨).

(٣) مسلم، باب: فضل قراءة (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) (٨١١).

(٤) مسلم، باب: استحباب صلاة الضحى، وأن أقلها ركعتان، وأكملها ثمان ركعات، وأوسطها أربع ركعات، أو ست، والحد على المحافظة عليها (٧٢٠).

صلوة ثنتي عشرة ركعة في اليوم نافلة

١٧٦ - عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ ثُنْتَيْ عَشْرَ رَكْعَةً تَطْوِعًا، غَيْرَ فَرِيضَةٍ، إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، أَوْ إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ»، قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: فَمَا بَرِحْتُ أَصْلَيْهِنَّ بَعْدُ، وَقَالَ عَمْرُو: مَا بَرِحْتُ أَصْلَيْهِنَّ بَعْدُ، وَقَالَ النُّعْمَانُ مِثْلَ ذَلِكَ^(١).

فضل النداء والصف الأول

١٧٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفَّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لَا سْتَهِمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ^(٢) لَا سْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ^(٣) وَالصُّبْحِ، لَا تَوْهُمَا وَلَوْ حَبُّوا»^(٤).

فضل راتبة الفجر وما ورد من القراءة فيها

١٧٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(٥).

(١) مسلم، باب: فضل السنن الراتبة قبل الفرائض وبعدهن، وبيان عدهن (٧٢٨).

(٢) قال ابن الجوزي رحمه الله تعالى: معنى هجرت: بكرت، ومنه التهجير إلى صلاة الجمعة، وهو التبكيت، كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤/١٢٧).

(٣) قال ابن رجب رحمه الله تعالى: مراده: أن العشاء الآخرة تسمى العشاء، وتسمى العتمة، وأنه يجوز تسميتها بالعتمة من غير كراهة، وإن كان تسميتها بالعشاء أفضل اتباعاً لقول الله عز وجل: {يٰ يٰ سٰمِعٰ} [النور: ٥٨]، فتح الباري لابن رجب (٤/٣٦٣).

(٤) البخاري، باب: الاستههام في الأذان (٦١٥)، ومسلم في الصلاة، باب: تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول (٤٣٧).

(٥) مسلم، باب: فضل ركعتي الفجر (٧٢٥).

١٧٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ فِي شَأنِ الرَّكْعَتَيْنِ عِنْدَ طُلُوعِ
الْفَجْرِ: «لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا» ^(١)

١٨٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي رَكْعَتِيِّ الْفَجْرِ: (قُلْ يَا أَيُّهَا^{كَافِرُونَ}، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) ^(٢)

١٨١ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [¶]، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتِيِّ الْفَجْرِ: ^{﴿ثُمَّ ذَكَرَ}
^{ثُمَّ﴾ [البقرة: ١٣٦]، وَالَّتِي فِي آلِ عِمْرَانَ: ^{﴿ثُمَّ قُلْ قُلْ قُلْ﴾} [آل عمران: ٦٤] ^(٣).}

سُنَّةُ الاضطِجاجِ بَعْدَ سُنَّةِ الْفَجْرِ

١٨٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَقِظَةً
حَدَّثَنِي، وَإِلَّا اضْطَاجَعَ ^(٤)

وَفِي رَوَايَةِ ثُمَّ اضْطَاجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ^(٥).

(١) مسلم، باب: استحباب ركعتي سُنَّةِ الْفَجْرِ، والتحث علىهما وتخفييفهما، والمحافظة عليهما، وبيان ما يُستحب أن يقرأ
فيهما (٧٢٥).

(٢) مسلم، باب: استحباب ركعتي سُنَّةِ الْفَجْرِ، والتحث علىهما وتخفييفهما، والمحافظة عليهما، وبيان ما يُستحب أن يقرأ
فيهما (٧٢٦).

(٣) مسلم، باب: استحباب ركعتي سُنَّةِ الْفَجْرِ، والتحث علىهما وتخفييفهما، والمحافظة عليهما، وبيان ما يُستحب أن يقرأ
فيهما (٧٢٧).

(٤) البخاري، باب: الحديث يعني بعد ركعتي الفجر (١١٦٨)، ومسلم، باب: صلاة الليل، وعدد ركعات النبي
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الليل، وأن الوتر ركعة، وأن الركعة صلاة صحيحة (٧٤٣).

(٥) البخاري، باب: الضَّجْعُ عَلَى الشِّقِّ الْأَيْمَنِ (٣٦١٠)، ومسلم، باب: صلاة الليل، وعدد ركعات النبي
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الليل، وأن الوتر ركعة، وأن الركعة صلاة صحيحة (٧٤٣).

الوقاية من السحر والسم

١٨٣ - عن سعد بن أبي وقاص ^{رض} يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من تصبح سبع تمرات عجوة، لم يضره ذلك اليوم سُمٌ ولا سُحر» ^(١).

صيام الأيام البيض

١٨٤ - عن أبي هريرة ^{رض}، قال: أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث: صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن أنام ^(٢).

دُعاء جامِع

١٨٥ - عن أبي مالك، عن أبيه ^{رض}، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وأتاها رجل، فقال: يا رسول الله، كيف أقول حين أسألك؟ قال: «قل اللهم اغفر لي، وارحمني، واعفني، وارزقني - ويجمع أصابعه إلا الإبهام - فإن هؤلاء تجمع لك دنياك وآخرتك» ^(٣).

١٨٦ - عن سعد بن أبي وقاص ^{رض} قال: جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: علمني كلاماً أقوله، قال: «قل: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً، سبحان الله رب العالمين، لا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم»، قال: فهو لاء لربّي، فما لي؟ قال: «قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني» ^(٤).

(١) البخاري، باب: الدواء بالعجوة للسحر (٥٧٦٩)، ومسلم، باب: فضل تمر المدينة (٢٠٤٧).

(٢) البخاري، باب: صيام أيام البيض: ثلاثة عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة (١٩٨١)، ومسلم، باب: استحباب ركعتي سنة الفجر، والتحت عليهم وتخفيهما، والمحافظة عليهما، وبيان ما يُستحب أن يقرأ فيهما (٧٢١).

(٣) مسلم، باب: فضل التهليل والتسبيح والداعاء (٢٦٩٧).

(٤) مسلم، باب: فضل التهليل والتسبيح والداعاء (٢٦٩٦).

فضل صلاة العشاء والفجر

١٨٧ - عن عثمان بن عفان ^{رض}، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من صلى العشاء في جماعة فكانما قام نصف الليل، ومن صلى الصبح في جماعة فكانما صلى الليل كله» ^(١).

فضل صلاة النوافل

١٨٨ - عن معدان بن أبي طلحة اليموري، قال: لقيت ثوبان مؤلِّي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: أخبرني بعملِ أعمَلُه يدخلني الله به الجنة؟ أو قال قلت: بأحَبِّ الأعمال إلى الله؟ فسكت، ثم سأله فسكت، ثم سأله الثالثة فقال: سأله عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «عليك بِكثرة السجود لله؛ فإنك لا تَسْجُدُ لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة، وحط عنك بها خطيئة» ^(٢).

١٨٩ - عن أبي هريرة ^{رض} أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، فاكترو الدعاء» ^(٣) ^(٤).

صلاة الوتر

١٩٠ - عن عبد الله بن عمر ^{رض}، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا» ^(٥).

(١) مسلم، باب: فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة (٦٥٦).

(٢) مسلم، باب: فضل السجود والتحت عليه (٤٨٨).

(٣) قال ابن حجر رحمه الله: والأمر بإكثار الدعاء في السجود يشمل الحث على تكثير الطلب لكل حاجة كما جاء في حديث أنس: «ليسأل أحذكم ربَّه حاجته كُلُّها حتى شُسْع نعله»، أخرجه الترمذى، ويشمل التكرار للسؤال الواحد والاستجابة تشمل استجابة الداعي بإعطاء سؤله واستجابة المثنى بتعظيم ثوابه، فتح الباري لابن حجر (٣٠٠ / ٢).

(٤) مسلم، باب: ما يقال في الركوع والسجود (٤٨٢).

(٥) البخاري باب: ليجعل آخر صلاته وترًا (٩٩٨)، ومسلم، باب: صلاة الليل مثنى مثنى، والوتر ركعة من آخر =

الصّلاة في مَسْجِدِ قُبَّاءِ

١٩١ - عَنْ أَبْنَىْ عُمَرَ ٤، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَّاءِ كُلَّ سَبْتٍ، مَاشِيًّا وَرَاكِبًا ^(١).

١٩٢ - زادَ أَبْنُ ثُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ: فَيُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ.

الصّلاة في النَّعْلَيْنِ إِذَا تَحَقَّقَ طَهَارَتُهُمَا ^(٢)

١٩٣ - عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ الْأَزْدِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ: أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ» ^(٣).

تَعْجِيلُ الْفِطْرِ إِذَا تَحَقَّقَ غُرُوبُ الشَّمْسِ

١٩٤ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ٥، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا ^{الفِطْرَ}» ^(٤).

.الليل (٧٥١).

(١) البخاري، باب: من أتى مسجد قباء كل سبت (١١٩٣ - ١١٩٤)، ومسلم، باب: فضل مسجد قباء، وفضل الصلاة فيه، وزيارة (١٣٣٩).

(٢) قال الشيخ البسام رحمة الله: والمناسب: أن من أراد اتباع السنّة في ذلك وفي غيره، مما تركه أو فعله، لا يمس جوهر الإسلام أن ينظر، فإن كان فعله أو تركه يسبب فتنـة وشرـ أكبر من مصلحتـه فليراعـ المصالـح، فإنـ الشرـ يـكونـ حيثـ تـوجـدـ المـصلـحةـ الـخـالـصـةـ، أوـ الـراـجـحةـ عـلـىـ الـمـفـسـدـةـ، تـيسـيرـ العـلـامـ شـرـحـ عـدـةـ الـأـحـکـامـ (صـ: ١٦٤).

(٣) البخاري، باب: الصلاة في النعال (٣٨٦)، ومسلم، باب: جواز الصلاة في النعلين (٥٥٥).

(٤) البخاري، باب: تعجيل الإفطار (١٩٥٧)، ومسلم في الصيام، باب: فضل السحور وتأكيد استحبابه (١٠٩٨).

السّحور

١٩٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَسْحَرُوا؛ فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً»^(١).

الذهاب إلى مصلى العيد من طريق والعودة من طريق آخر

١٩٦ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؑ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ^(٢).

ساعة الإجابة يوم الجمعة

١٩٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُؤْفِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيمَانًا»، وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا^(٣).

(١) البخاري، باب: بركة السحور من غير إيجاب (١٩٢٣)، ومسلم في الصيام بباب فضل السحور وتأكيد استحبابه (١٠٩٥).

(٢) البخاري، باب: من خالف الطريق إذا رجع يوم العيد (٩٨٦).

(٣) ربح ابن القيم رحمة الله في (زاد المعاد) كونها آخر ساعة من يوم الجمعة، واستدلَّ لذلك بأحاديث عديدة، منها:
- «يوم الجمعة ثنتا عشرة - يريد ساعة لا يوجد مسلم يسأل الله شيئاً إلا آتاه الله عزوجل؛ فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر». أخرجه أبو داود والترمذى والنسائي.

- ومنها: «إنَّ في الجمعة ساعةً لا يُؤْفِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيمَانًا»، وهي بعد العصر.
- وقال في ختام مبحثه هذا: وعندى أن ساعة الصلاة يُرجى فيها الإجابة أيضًا، فكلاهما ساعة إجابة. اهـ. انظر: (زاد المعاد) (١٣١١).

(٤) البخاري، باب: الساعة التي في يوم الجمعة (٩٣٥)، ومسلم، باب: في الساعة التي في يوم الجمعة (٨٥٢).

التَّكْبِيرُ إِلَى صَلَاةِ الْجُمُعَةِ

١٩٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَقَفَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، وَمَثَلُ الْمُهَاجِرِ^(١) كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي بَذَنَةً، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقَرَةً، ثُمَّ كَبْشًا، ثُمَّ دَجَاجَةً، ثُمَّ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طَوَّفَا صُحْفَهُمْ، وَيَسْتَمِعُونَ إِلَيْهِ^(٢)».

الدُّعَاءُ وَالاسْتغْفَارُ فِي ثُلُثِ اللَّيْلِ الْآخِيرِ

١٩٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَنْزُلُ رَبُّنَا تَبَارُكٌ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ الْلَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي؛ فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي؛ فَأَعْطِيهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي؛ فَأَغْفِرَ لَهُ»^(٣).

دُعَاءُ الْإِنْسَانِ لِمَنْ أَطْعَمَهُ أَوْ سَقَاهُ

٢٠٠ - عَنِ الْمِقْدَادِ^(٤) فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ، وَفِيهِ قَالَ: فَرَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ: إِنَّمَا يَدْعُ عَلَيَّ فَأَهْلِكُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ، أَطْعِمْ مَنْ أَطْعَمْنِي، وَأَسْقِ مَنْ أَسْقَانِي»^(٤).

(١) قال ابن الجوزي رحمه الله: أراد المبكر، وهي لغة حجازية. كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣٨٠).

(٢) البخاري، باب الاستماع إلى الخطبة (٩٢٩).

(٣) البخاري، باب: الدعاء في الصلاة من آخر الليل (١١٤٥)، ومسلم، باب: الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل (٧٥٨).

(٤) مسلم، باب: إكرام الضيف وفضل إيتاره (٢٠٥٥).

ما يَعْصِمُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الدَّجَّالِ

١ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِّنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ؛ عَصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ»^(١).

٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ»^(٢).

الْدُّعَاءُ لِمَنْ عَرَضَ عَلَيْكَ مَالَهُ

٣ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِيمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَأَخَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الْرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ وَعِنْدَ الْأَنْصَارِيِّ امْرَأَتَانِ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ .. الْحَدِيثُ^(٣).

فَضْلُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ العاصِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا»^(٤).

(١) مسلم، باب: فضل سورة الكهف وآية الكرسي (٨٠٩).

(٢) البخاري، باب: التعوذ من عذاب القبر (١٣٧٧)، ومسلم، باب: ما يُستعاذه منه في الصلاة (٥٨٨).

(٣) البخاري، باب: قول الرجل لأخيه: انظر أي زوجتي شئت حتى أنزل لك عنها؟ (٥٠٧٢).

(٤) مسلم، باب: القول مثل قول المؤذن لمن سمعه، ثم يصلی على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَسْأَلُ لَهُ الْوَسِيلَةَ (٢٨٤).

الدُّعاء لِمَنْ سَبَبَتْهُ^(١)

٢٠٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ فَأَيْمًا مُؤْمِنٍ سَبَبْتُهُ، فاجْعُلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

٢٠٦ - رواية مسلم: قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيْمًا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتُهُ، أَوْ لَعْنَتُهُ، أَوْ جَلْدُهُ، فاجْعُلْهَا لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً»^(٣).

استِحباب قَتْلِ الْوَزَغِ

٢٠٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَتَلَ وَرَغَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ؛ فَلَهُ كَذَا حَسَنَةً، وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ؛ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، لِدُونِ الْأُولَى، وَإِنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ التَّالِثَةِ؛ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، لِدُونِ الثَّانِيَةِ»^(٤).

الذِّكْرُ الْمُطْلَقُ

٢٠٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كَلِمَتَانِ خَفِيقَتَانِ عَلَى الْإِسْلَامِ، ثَقِيلَاتَانِ

(١) قد ذكر الفقهاء أن التَّحَلُّل من حقوق العباد يختلف الحكم فيه بين ما إذا كان هذا الحق مالاً، فيجب ردُّه واستحلاله منه، وبين ما إذا كان في عرضه، وخشى أن يتربّض ضرر أكبر في إخباره، فيكتفي بالدعاء له، وأما صيغة الدعاء، فلو دعا المرء بمثل ما ورد في هذا الحديث فهو حسن، وله أن يدعو بما يتيسّر له من الدعاء، ثم إنّه لو دعا بهذا الدعاء وتقبّل الله عَزَّوجَلَّ دعاءه، فُرجِّى أن تكون نِدَمَتْه قد بَرَأَتْ من تبعات ذلك الفعل ولا يؤاخذ به، فتاوى الشبكة الإسلامية (٩/١٥٥١٢) بتقييم الشاملة آلياً.

(٢) البخاري، باب: قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ آذَيْتُه فاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً» (٦٣٦١).

(٣) مسلم، باب: من لعنه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو سَبَّهُ (٢٦٠١).

(٤) مسلم، باب: استِحباب قَتْلِ الْوَزَغِ (٢٢٤٠).

في الميزان، حَبِيبَتِنِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ^(١).

٢٠٩ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ: أَيُّ الْكَلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَا اصْطَفَى اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ أَوْ لِعِبَادِهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ»^(٢).

٢١٠ - عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ. لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ»^(٣).

٢١١ - عَنْ أَبِي مَالِكِ الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلُّ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلَّانِ - أَوْ تَمَلَّاً - مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءُ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَاعِثٌ نَفْسَهُ فَمُعْتَقُهَا أَوْ مُوْبِقُهَا»^(٤).

٢١٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، تَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّهُ خَلَقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِ مِئَةٍ مَفْصِلٍ، فَمَنْ كَبَرَ اللَّهُ، وَحَمَدَ اللَّهُ، وَهَلَّ اللَّهُ، وَسَبَّحَ اللَّهُ، وَاسْتَغْفَرَ اللَّهُ، وَعَزَّلَ حَجَرًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ شَوْكَةً أَوْ عَظْمًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، وَأَمَرَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهَى عَنْ مُنْكَرٍ، عَدَدَ تِلْكَ السِّتِّينَ وَالثَّلَاثِ مِئَةَ السُّلَامِيِّ»^(٥); فَإِنَّهُ يَمْشِي يَوْمَئِذٍ وَقَدْ زَحَرَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ»^(٦).

(١) البخاري، باب: فضل التسبيح (٦٤٠٦)، ومسلم، باب: فضل التهليل والتسبيح والداعاء (٢٦٩٤).

(٢) مسلم، باب: فضل سبحان الله وبحمده (٢٧٣١).

(٣) مسلم، باب: فضل سبحان الله وبحمده (٢٧٣١).

(٤) مسلم، باب: فضل الوضوء (٢٢٣).

(٥) قال القاضي عياض رَحْمَةُ اللَّهِ: أصل السُّلَامِيُّ، بضم السين: عظام الأصابع والأكتاف والأرجل، ثم استعمل في سائر عظام الجسد ومفاصله، وقد جاء في هذا الحديث: «خَلَقَ الإِنْسَانُ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِ مِئَةَ مَفْصِلٍ، فِي كُلِّ مَفْصِلٍ صَدْقَةٌ»، الحديث، إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦١ / ٣).

(٦) مسلم، باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف (١٠٠٧).

- ٢١٣ - عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مِرَارٍ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ»^(١).
- ٢١٤ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ - أَوْ قَالَ: عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(٢).
- ٢١٥ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، توبُوا إِلَى اللَّهِ، فَإِنِّي أَتُوَبُ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ مِئَةَ مَرَّةٍ»^(٣).

(١) مسلم، باب: فضل التهليل والتسبيح والداعاء (٢٦٩٣).

(٢) البخاري، باب: غزوة خيبر (٤٢٠٥)، ومسلم، باب: استحباب خفض الصوت بالذكر (٢٧٠٤).

(٣) مسلم، باب: استحباب الاستغفار والاستكثار منه (٢٧٠٢).

الآداب والأخلاق

توطئة

لقد كان السلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين يعتنون عن الآداب بآداب طالب العلم، وآداب طالب العلم مذكورة في السنّة النبوية، وكان النبي ﷺ يعلم الصحابة الآداب كما يعلمهم العلم أيضًا، وحديث جبريل الطويل الذي سأله فيه النبي ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان، وعن أشراف الساعة تعلم الصحابة رضوان الله عليهم فيه الآداب في السؤال والاستماع والجلوس بين يدي المعلم؛ ولهذا جاء في آخر الحديث أن النبي ﷺ قال: «هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم» ^(١)

قال ابن سيرين ^ر: « كانوا يتعلمون الهدي كما يتعلمون العلم » ^(٢).

قال مخلد بن الحسين: «نحن إلى كثيرٍ من الأدب أخوْجُ مِنَ إِلَى قَلِيلٍ مِنَ الْعِلْمِ» ^(٣). وقد أشرف الليث بن سعد ^ر على أصحاب الحديث فرأى منهم شيئاً، فقال: «أنتم إلى يسيرة من الأدب أخوْجُ مِنْكُمْ إِلَى كَثِيرٍ مِنَ الْعِلْمِ» ^(٤).

قال ابن المبارك ^ر: «كاد الأدب يكون ثلثي العلم» ^(٥).

وقال أيضاً ^ر: «طلبت الأدب ثلاثين سنةً، وطلبت العلم عشرين سنةً، وكانوا يطلبون الأدب ثم العلم» ^(٦).

وقال أبو عبد الله سفيان بن سعيد التورى: « كانوا لا يخرجون أبناءهم لطلب العلم حتى يتأدبوا ويتعبدوا عشرين سنةً» ^(٧).

(١) أصول العقيدة، عبد الرحيم السلمي (١/٢)، بترقيم الشاملة آلياً.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (١/٧٩).

(٣) معجم ابن الأعرابي (٣/١٣٥).

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (١/٤٠٥).

(٥) صفة الصفوة لأبن الجوزي: (٤/١٢٠).

(٦) غاية النهاية في طبقات القراء لأبن الجزري (١/٤٤٦).

(٧) انظر حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني (٦/٣١٦).

الأدب مع الله تعالى

- ٢١٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشَرَكَهُ»^(١).
- ٢١٧ - عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَحَبَ لِقاءَ اللَّهِ أَحَبَ اللَّهَ لِقاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهَ لِقاءَهُ»^(٢).
- ٢١٨ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الإِحْسَانُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَائِنَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»^(٣).
- ٢١٩ - عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِثَلَاثٍ يَقُولُ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ»^(٤).

الأدب مع الله تعالى في الدُّعاء

- ٢٢٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، يَقُولُ: دَعْوَتُ فَلَمْ يُسْتَجِبْ لِي»^(٥).

(١) مسلم، باب: مَنْ أَشْرَكَ فِي عَمَلِهِ غَيْرَ اللَّهِ (٢٩٨٥).

(٢) البخاري باب: مَنْ أَحَبَ لِقاءَ اللَّهِ أَحَبَ اللَّهَ لِقاءَهُ (٦٥٠٧)، ومسلم، باب: مَنْ أَحَبَ لِقاءَ اللَّهِ أَحَبَ اللَّهَ لِقاءَهُ (٢٦٨٤).

(٣) البخاري، باب: سُؤال جبريل النبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الإيمان، والإسلام، والإحسان، وعلم الساعة (٤٧٧٧)، ومسلم، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان (٩ و ١٠).

(٤) مسلم، باب: الأمر بِحُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ تَعَالَى عَنْ الْمَوْتِ (٢٨٧٧).

(٥) البخاري، باب: يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَعْجَلْ (٦٣٤٠)، ومسلم، باب: بيان أنه يُسْتَجَابُ لِلداعِي مَا لَمْ يَعْجَلْ (٢٧٣٥).

٢٢١ - عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَجْهَرُونَ بِالْتَّكْبِيرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصْمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا، وَهُوَ مَعْكُمْ» ^(١).

٢٢٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ؛ فَإِنَّهُ لَا مُكَرَّهَ لَهُ» ^(٢).

الأدب مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٢٣ - عَنْ أَنَسِٰ ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» ^(٣).

٢٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ» ^(٤).

(١) البخاري، باب: ما يُكره من رفع الصوت في التكبير (٢٩٩٢)، ومسلم، باب: استحباب حَفْض الصوت بالذِّكر (٢٧٠٤).

(٢) البخاري، باب: ليغمض المسألة؛ فإنه لا يُكره له (٦٣٣٩)، ومسلم، باب: العزم بالدعاء ولا يُثْلِث إن شئت (٢٦٧٩).

(٣) البخاري باب: حُبُّ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الإيمان (١٥)، ومسلم، باب: وجوب مَحَبَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكثر من الأهل والولد والوالد (٤٤).

(٤) البخاري، باب: إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود (٢٦٩٧)، ومسلم، باب: نقض الأحكام الباطلة، ورد محدثات الأمور (١٧١٨).

الأدب مع الصحابة الكرام رضوان الله عليهم

٢٢٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي، لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ»^(١).

آداب المصلّي

٢٢٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ^(٢)، فَلَا يَبْرُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلِكُنْ عَنْ شِمَالِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى»^(٣).

أَخْلَاقُ الصَّائِمِ

٢٢٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الصِّيَامُ جُنَاحٌ، فَلَا يَرْفُثُ وَلَا يَجْهَلُ، وَإِنْ امْرُؤٌ قاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلَيَقُولَّ: إِنِّي صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ^(٤)». وفي رواية لهما: «إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ»^(٥).

(١) مسلم، باب: تحريم سب الصحابة ﷺ (٢٥٤٠).

(٢) قال ابن بطال رحمه الله: وقال بعض الصالحين: إذا قمت إلى الصلاة فاعلم أن الله يقول عليك، فأقبل على من هو مقبل عليك، واعلم أنه قريب منك، ناظر إليك، فإذا رکعت فلا تأمل أنك ترفع، وإذا رفعت فلا تأمل أنك تضع، ومثل الجنة عن يمينك والنار عن شمالك والصراط تحت قدمك، فإذا فعلت كنت مصليناً. شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٥٨ / ٢).

(٣) البخاري، باب: حُكُمُ الْبَزَاقِ بِالْيَدِ مِنَ الْمَسْجِدِ (١٢١٤)، ومسلم في باب النهي عن البُصاق في المسجد (٥٥١).

(٤) البخاري، باب: فضل الصوم (١٨٩٤)، ومسلم، باب: حفظ اللسان للصائم، وباب: فضل الصيام (١١٥١).

(٥) البخاري باب: تطوع قيام رمضان من الإيمان (١٩٠٤)، ومسلم، باب: الترغيب في قيام رمضان (٧٥٩).

مَنْ دُعِيَ إِلَى طَعَامٍ وَهُوَ صَائِمٌ

٢٢٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ»^(١)

٢٢٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ^(٢)، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ»^(٣)

بِرُّ الْوَالَدَيْنِ وَأَنَّهُمَا أَحَقُّ بِهِ^(٤)

٢٣٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ قَالَ: «أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أَبُوكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ»^(٥)

٢٣١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو **¶** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالدِّيْهِ»، قَيْلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالدِّيْهِ؟ قَالَ: «يَسْبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسْبُّ أَبَاهُ، وَيَسْبُّ أُمَّهُ»^(٦)

(١) مسلم، باب: الصائم يدعى لطعام فليقل: إني صائم (١١٥٠).

(٢) قال النووي **رحمه الله**: (فليصل) اختلفوا في معنى فليصل، قال الجمهور: معناه فليذبح لأهل الطعام بالمغفرة والبركة ونحو ذلك، وأصل الصلاة في اللغة: الدُّعاء، ومنه قوله تعالى: ﴿لَنَّ نَّبِلَّتْ [التوبه: ٣]﴾، وقيل: المراد الصلاة الشرعية بالركوع والسجود، أي: يشتغل بالصلاحة ليحصل له فضالها وثوابها وللحاضرين برకتها، شرح النووي على مسلم (٢٣٦ / ٩).

(٣) مسلم، باب: الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة (١٤٣١).

(٤) قال القرطبي **رحمه الله**: قال العلماء: فأحق الناس بعد الخالق المَنَان بالشكرا والإحسان والتزام البر والطاعة له والإذعان من قرن الله الإحسان إليه بعبادته وطاعته وشكرا بشكره وهمما الوالدان، فقال تعالى: ﴿لَمَّا يَرَهُ [لقمان: ٤]﴾، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٨٣ / ٥).

(٥) البخاري، باب: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ (٥٩٧١)، ومسلم، باب: بِرُّ الْوَالَدَيْنِ وَأَنَّهُمَا أَحَقُّ بِهِ (٢٥٤٨).

(٦) البخاري، باب: لَا يَسْبُّ الرَّجُلُ وَالدِّيْهِ (٥٩٧٣)، ومسلم، باب: بِيَانِ الْكَبَائِرِ وَأَكْبَرُهَا (٩٠).

٢٣٢ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ॥ قَالَتْ: أَتَنْتَنِي أُمِّي رَاغِبَةً فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلَتْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَصِلُّهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ ابْنُ عُيْنَةَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا: ﴿جٌ جٌ جٌ جٌ جٌ﴾ [٨] (١).

صلة أصدقاء الوالدين

٢٣٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ॥، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَبْرُرُ الْبَرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ وَدَأْبِيهِ» (٢).

التصدق عنهمما بعد موتهما

٢٣٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَبِي ماتَ وَتَرَكَ مَالًا، وَلَمْ يُوصِّ، فَهَلْ يُكَفِّرُ عَنْهُ أَنْ أَتَصَدِّقَ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» (٣).

عدم الانتساب لغير الوالدين

٢٣٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا تَرْغِبُوا عَنْ آبائِكُمْ، فَمَنْ رَغَبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كُفُّرٌ» (٤).

٢٣٦ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ ؓ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ ادْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ» (٥).

(١) البخاري، باب: صلة الوالد المشرك (٥٩٧٨).

(٢) مسلم، باب: صلة أصدقاء الأب والأم، ونحوهما (٢٥٥٢).

(٣) مسلم، باب: وصول ثواب الصدقات إلى الميت (١٠٠٤).

(٤) البخاري، باب: مَنْ ادْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ (٦٧٦٨)، ومسلم، باب: بيان حال إيمان من رَغْبَ عن أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَم (٦٢).

(٥) البخاري، باب: مَنْ ادْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ (٦٧٦٦)، ومسلم، باب: بيان حال إيمان من رَغْبَ عن أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَم (٦٣).

عدم التسبب في شتمهما

٢٣٧ - عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه»، قيل: يا رسول الله، وكيف يلعن الرجل والديه؟ قال: «يسكب الرجل أبا الرجل، فيسكب أباه، ويسب أمها» ^(١)

صلة الرحم

٢٣٨ - عن أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من سرّه أن يُبسط له في رزقه، أو يُنسأ له في أثره، فليصل رحمه» ^(٢)

مقابلة القطيعة بالصلة

٢٣٩ - عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ليس الواصل بالكافى، ولكن الواصل الذى إذا قطعت رحمه وصلها» ^(٣)

٢٤٠ - عن أبي هريرة أن رجلاً قال: يا رسول الله، إن لي قرابةً أصلهم ويقطعني، وأحسن إليهم ويسبون إلى، وأحلم عنهم ويجهلون على، فقال: «لئن كنتم كما قلتم، فكاناماً تسفهون المل، ولا يزال معك من الله ظهير علية ما دمت على ذلك» ^(٤)

(١) البخاري، باب: لا يسب الرجل والديه (٥٩٧٣)، ومسلم، باب: بيان الكبائر وأكبرها (٩٠).

(٢) البخاري، باب: من أحب البسط في الرزق (٢٠٦٧)، ومسلم في البر والصلة، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٢٥٥٧).

(٣) البخاري، باب: ليس الواصل بالكافى (٥٩٩١).

(٤) مسلم، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٢٥٥٨).

بِرُّ الْخَالَةِ وَصِلَّتُهَا

١٤٣ - عَنِ الْبَرَاءِ ، قَالَ: قَالَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ»^(١)

الحدَرُ مِنَ الْقَطْيَعَةِ

١٤٤ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِيمٍ»^(٢)

١٤٥ - عَنْ أَبِي أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَحْلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ: فَيُعِرِضُ هَذَا وَيُعِرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدأُ بِالسَّلَامِ»^(٣)

تَقْدِيمُ الْهَدَایا لِلأَرْحَامِ

١٤٦ - عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيَدَهُ وَلَمْ تَسْتَأْذِنِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ، قَالَتْ: أَشَعَرْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَّيِّ أَعْتَقْتُ وَلِيَدَتِي؟ قَالَ: «أَوْ فَعَلْتِ؟»، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «أَمَا إِنَّكِ لَوْ أَعْطَيْتِهَا أَخْوَالَكِ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكِ»^(٤)

(١) البخاري، باب: عمرة القضاء (٤٢٥١).

(٢) البخاري، باب: إثم القاطع (٥٩٨٤)، ومسلم، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٢٥٥٦).

(٣) البخاري، باب: الهجرة (٦٠٧٧)، ومسلم، باب: تحريم الْهَجْرُ فَوْقَ ثَلَاثٍ بِلَا عُذْرٍ شَرِعيٍّ (٢٥٦٠).

(٤) البخاري، باب: هبة المرأة لغير زوجها وعتقها، إذا كان لها زوج فهو جائز، إذا لم تكن سفيهه، فإذا كانت سفيهه

لَمْ يَجُزْ (٢٥٩٢) مسلم، باب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين (٩٩٩).

الأدب مع الجار

٢٤٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا زَالَ يُوصِينِي جَبْرِيلُ بِالْجَارِ، حَتَّىٰ ظَنَّتُ أَنَّهُ سَيُورِثُهُ» ^(١)

٢٤٦ - عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ»، قَيْلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَايَقَهُ» ^(٢) ^(٣)

٢٤٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ^{رض}، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِنُ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَيُقْلِنْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتُ» ^(٤)

٢٤٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارِيْنِ، فَإِلَىٰ أَيِّهِمَا أُهْدِي؟ قَالَ: «إِلَىٰ أَقْرَبِهِمَا مِنْكِ بَابًا» ^(٥)

٢٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ^{رض}، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَيُقْلِنْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَيُكْرِمْ ضَيْفَهُ» ^(٦). (واللفظ لمسلم)

(١) البخاري، باب: الوصاة بالجار (٦٠١٤)، ومسلم، باب: الوصية بالجار والإحسان إليه (٢٦٢٤).

(٢) قال النووي رحمه الله: البوائق جمع بائقة وهي الغائلة والدّاهية، شرح النووي على مسلم (١٧ / ٢).

(٣) البخاري، باب: إثم من لا يأمن جاره بوايقه (٦٠١٦)، ومسلم، باب: بيان تحريم إيذاء الجار (٤٦).

(٤) البخاري، باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (٦٠١٨)، ومسلم، باب: الحث على إكرام الجار والضيف (٤٧).

(٥) البخاري، باب: أي الجوار أقرب؟ (٢٢٥٩).

(٦) البخاري، باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (٦٠١٨)، ومسلم، باب: الحث على إكرام الجار

الأدب مع النفس

٢٥٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ»، قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطْرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ»^(١).

الأدب مع الضيف

٢٥١ - عَنْ أَبِي شَرِيعِ الْكَعْبِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، جَائِزَتْهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضِيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتْبُوَيْ (٢) عِنْهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ»^(٣).

٢٥٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيصُمْتُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ»^(٤).

والضيف (٤٧).

(١) مسلم، باب: تحريم الكبر وبيانه (٩١).

(٢) قال ابن بطال رحمه الله: لا يقيم، والثواب: الإقامة بالمكان، شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣٠٩ / ٩).

(٣) البخاري، باب: إكرام الضيف، وخدمته إياه بنفسه (٦١٣٥)، ومسلم، باب: الضيافة ونحوها (٤٨).

(٤) البخاري، باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (٦٠١٨)، ومسلم، باب: الحث على إكرام الجار =

احترام الكبير

٢٥٣ - عن أبي هريرة رض، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يُسلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارِ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ» (١).

٢٥٤ - عن نافع، أن عبد الله بن عمر رض حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكٍ، فَجَذَبَنِي رَجُلٌ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، فَنَاوَلْتُ السِّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا، فَقَيْلَ لِي: كَبِيرٌ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ» (٢).

٢٥٥ - عن بشير بن يساري، عن سهل بن أبي حتمة، ورافع بن خديج، أن محيصة بن مسعود، وعبد الله بن سهل، انطلقا قبل حبيبر، فتقرققا في النخل، فقتل عبد الله بن سهل، فاتهموا اليهود، فجاء أخوه عبد الرحمن، وأبنا عممه حوريصة، ومحيصة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فتكلم عبد الرحمن في أمر أخيه، وهو أصغر منهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كبير الكبار»، أو قال: «ليبدأ الأكبر»، فتكلما في أمر صاحبها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يقسم خمسون منكم على رجل منهم، فيدفع برمته»، قالوا: أمر لم نشهد له، كيف نحلف؟ قال: «فتبرئكم يهود بآيمان خمسين منهم»، قالوا: يا رسول الله، قوم كفار؟ قال: فواده (٣) رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله (٤).

والضيف (٤٧).

(١) البخاري، باب: تسليم القليل على الكثير (٦٢٣١)، ومسلم، باب: يسلم الراكب على الماشي والقليل على الكثير (٢١٦٠).

(٢) البخاري، باب: دفع السواك إلى الأكبر (٢٤٦)، ومسلم، باب: مناولة الأكبر (٣٠٠٣).

(٣) قال ابن الجوزي رحمه الله: قوله: فواده، أي: أدى بيته، كشف المشكل من حديث الصحيحين (١٧٧ / ٢).

(٤) البخاري، باب: إكرام الكبير، ويبدأ الأكبر بالكلام والسؤال (٦١٤٢)، ومسلم، باب: القسامية (١٦٦٩).

عيادة المريض

٢٥٦ - عَنْ ثُوْبَانَ ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزُلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ»، قَيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «جَنَاهَا»^(١).

زيارة المسلم لأخيه المسلم

٢٥٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللَّهُ لَهُ، عَلَى مَدْرَجَتِهِ، مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لَيْ فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ، قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرْبُّهَا^(٢)؟ قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّوجَلَّ، قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحَبَّتَهُ فِيهِ»^(٣).

ما يَقُولُ لأخيه إذا رأه يَضْحَكُ

٢٥٨ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قَرِيبِهِ يُكَلِّمُنَاهُ وَيَسْتَكثِرُنَاهُ، عَالِيَّةً أَصْنَوْا تُهْنَ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَمَنْ يَبْتَدِرْنَ الْحِجَابَ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَ اللَّهَ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ^(٤).

(١) مسلم، باب: فضل عيادة المريض (٢٥٦٨).

(٢) قال النووي رحمه الله: أي تقوم بإصلاحها وتنهض إليه بسببه، شرح النووي على مسلم (١٦ / ١٢٤).

(٣) مسلم، باب: في فضل الحب في الله (٢٥٦٧).

(٤) البخاري، باب: صفة إبليس وجنوده (٦٠٨٥)، ومسلم، باب: من فضائل عمر (٢٣٩٦).

آداب قضاء الحاجة

- ٢٥٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اتَّقُوا الْعَانِينَ»، قَالُوا: وَمَا الْعَانِنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي يَتَخَلَّ فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ»^(١).
- ٢٦٠ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُمْسِكَنَ أَحَدُكُمْ ذَكْرَهُ بِيمِينِهِ وَهُوَ يَبُولُ، وَلَا يَتَمَسَّخُ مِنَ الْخَلَاءِ بِيمِينِهِ، وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ»^(٢).
- ٢٦١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَبْرَيْنِ، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ؛ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ^(٤) مِنْ بَوْلِهِ»، قَالَ: فَدَعَا بِعَسِيبٍ رَطْبٍ فَسَقَهُ بِاثْتَيْنِ ثُمَّ عَرَسَ عَلَى هَذَا وَاحِدًا وَعَلَى هَذَا وَاحِدًا، ثُمَّ قَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ يُخْفَفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْيَسَا»^(٥).
- ٢٦٢ - عَنْ أَبِي أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمُ الْغَائِطَ، فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَلَا يُوَلِّهَا ظَهْرَهُ، شَرِقُوا أَوْ غَرَبُوا»، ولفظ مسلم: «إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ، وَلَا تَسْتَدِبُرُوهَا بِبَوْلٍ وَلَا غَائِطٍ»^(٦)، وَلَكِنْ شَرِقُوا أَوْ غَرَبُوا»^(٧).

(١) قال الخطابي رحمه الله وغيره من العلماء: المراد بالظل هنا مستظل الناس الذي اتخذوه مقيلاً ومناخاً ينزلونه ويقعدون فيه، وليس كل ظل يحرم القعود تحته، شرح النووي على مسلم (١٦٢ / ٣).

(٢) مسلم، باب: النهي عن التخلி في الطرق والظلال (٢٦٩).

(٣) مسلم، باب: النهي عن الاستنجاء باليمين. وفي الأشربة كراهة التنفس في الإناء (٢٦٧).

(٤) قال ابن الجوزي رحمه الله: أي لا يجعل بينه وبينه ما يستره منه. ومن روى: «لَا يَسْتَزِهُ»، فالمعنى: لا يتبعده، كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣٢٩ / ٢).

(٥) البخاري، باب: من الكبائر أن لا يستتر من بوله (٢١٦)، ومسلم، باب: الدليل على نجاسته البول ووجوب الاستبراء منه (٢٩٢).

(٦) قال الخطابي رحمه الله: ذهب عبد الله بن عمر إلى أن النهي عنه إنما جاء في الصحاري، فلما الأبنية فلا بأس باستقبال القبلة فيها.

وقال أيضاً: الذي ذهب إليه ابن عمر ومن تابعه من الفقهاء أولى؛ لأن في ذلك جمعاً بين الأخبار المختلفة واستعمالها على وجوها كلها، معلم السنن (١٦ / ١).

(٧) البخاري باب: لا تستقبل القبلة بغائط أو بول، إلا عند البناء، جدار أو نحوه (١٤٤) مسلم، باب: الاستطابة (٢٦٤).

خِصَالُ الْفِطْرَةِ

٢٦٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ - أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ -
الختان، والاستحداد، وتقليم الأظفار، وتنفس الإبط، وقص الشارب»^(١).

٢٦٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ: - قَالَ أَنَسٌ - وُقِتَ لَنَا فِي قَصِ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ،
وَتَنْفُسِ الْإِبْطِ، وَحَلْقِ الْعَانَةِ، أَنْ لَا نَتْرُكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعينَ لَيْلَةً^(٢).

فَضْلُ السِّوَاكِ

٢٦٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «السِّوَاكُ مَطْهَرٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ
لِلرَّبِّ»^(٣).

٢٦٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمْرَתُهُمْ
بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»^(٤).

آدَابُ الْلِبَاسِ

٢٦٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فَيِ
النَّارِ»^(٥).

٢٦٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثُوبَهُ
خِيلَاءً»^(٦).

(١) البخاري، باب: قص الشارب (٥٨٨٩)، ومسلم، باب: خصال الفطرة (٢٥٧).

(٢) مسلم، باب: خصال الفطرة (٢٥٨).

(٣) البخاري، باب: سواك الرطب واليابس للصائم (٣١ / ٣).

(٤) البخاري، باب: السواك يوم الجمعة (٨٨٧)، ومسلم، باب: السواك (٢٥٢).

(٥) البخاري، باب: ما أسفل من الكعبين فهو في النار (٥٧٨٧).

(٦) البخاري كتاب اللباس (باب) (٥٧٨٣)، ومسلم، باب: تحريم جر الثوب خيلاء.. رقم(٢٠٨٥).

آداب الانتِعال

- ٢٦٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبِدْ أَبْلَيْمَنِي ، وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبِدْ أَبْلَشَمَالِ ، وَلْيُنْعَلِّهُمَا جَمِيعًا ، أَوْ لِيَخْلَعُهُمَا جَمِيعًا» ^(١)
- ٢٧٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَمْشِ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ ، لِيُنْعَلِّهُمَا جَمِيعًا ، أَوْ لِيَخْلَعُهُمَا جَمِيعًا» ^(٢)
- ٢٧١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ ^(٣) فِي نَعْلِهِ ، وَتَرَجُّلِهِ ، وَطَهُورِهِ ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ» ^(٤)

وَفِرْ شَعْرُ الْلِّحْيَةِ

- ٢٧٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَحْفِوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا الْلِّحَى» ^(٥)

شَعْرُ الرَّأْسِ

- ٢٧٣ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْقَرْعِ ، قَالَ: قُلْتُ إِنَّا فِي إِنْفَاعٍ: وَمَا

(١) البخاري، باب: ينزع نعله اليسرى (٥٨٥٥)، ومسلم، باب: إذا انتعل فليبدأ باليمين، وإذا خلع فليبدأ بالشمال (٢٠٩٧).

(٢) البخاري، باب: ينزع نعله اليسرى (٥٨٥٥)، ومسلم، باب: إذا انتعل فليبدأ باليمين، وإذا خلع فليبدأ بالشمال (٢٠٩٧).

(٣) قال النووي رحمه الله: قاعدة الشرع المستمرة أن كل ما كان من باب التزيين والتحسين استحب فيه التيمن، وما كان بضد ذلك استحب فيه التيسير، شرح النووي على مسلم (١٦٠/٣).

(٤) البخاري، باب: التيمن في الوضوء والغسل (١٦٨)، ومسلم في الطهارة، باب: التيمن في الطهور وغيره (٢٦٨).

(٥) البخاري، باب: تقليم الأظفار (٥٨٩٢)، ومسلم في الطهارة، باب: خصال الفطرة (٢٥٩).

القرَعُ؟ قالَ: يُحْلِقُ بَعْضُ رَأْسِ الصَّبَّيِّ وَيُثْرَكُ بَعْضُ (١).

٢٧٤ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ॥، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَعْنَ اللَّهِ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ» (٢).

٢٧٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ॥ قَالَ: «لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ» (٣).

آداب الأكل

٢٧٦ - عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ٌ، يَقُولُ: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» فَمَا زَالَتِ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدَ (٤).

٢٧٧ - عَنْ جَابِرٍ ٌ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِلْعَقِ الأَصَابِعِ وَالصَّحْفَةِ، وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّهِ الْبَرَكَةِ» (٥).

٢٧٨ - عَنْ أَنَسٍ ٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا

(١) البخاري، باب: القرع (٥٩٢١)، ومسلم في اللباس والزينة، باب: كراهة القرع (٢١٢٠).

(٢) البخاري، باب: الوصل في الشعر برقم (٥٩٣٧)، ومسلم، باب: تحريم فعل الواصلة والمستوصلة (٢١٢٤).

(٣) البخاري، باب: المتشبهون بالنساء، والمتشبهات بالرجال (٥٨٨٥).

(٤) البخاري، باب: التسمية على الطعام والأكل باليمين (٥٣٧٦)، ومسلم، باب: آداب الطعام والشراب وأحكامهما (٢٠٢٢).

(٥) مسلم، باب: استحباب لعقة الأصابع والقصعة، وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى، وكراهة مسح اليد قبل لعقةها (٢٠٣٣).

أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ التَّلَاثَ، قَالَ: وَقَالَ: «إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ

أَحَدِكُمْ فَلْيُمْطِعْ عَنْهَا الْأَذَى وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ»، وَأَمَرَنَا

أَنْ نَسْلُتَ^(١) الْقَصْنَعَةَ، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ لَا تَذَرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةَ»^(٢).

٢٧٩ - عن أبي جحيفة ^{رض} يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا أكل متكناً^(٣)»^(٤).

٢٨٠ - عن أبي هريرة ^{رض}، قال: «ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاماً قطّ، إن اشتهاه أكله وإن تركه»^(٥).

آداب الشرب

٢٨١ - عن أبي سعيد الخدري ^{رض}، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب قائماً^(٦).

٢٨٢ - عن النزال بن سبرة، يحذث عن علي ^{رض}، أنه صلى الظهر، ثم قعد في حوائج الناس في رحبة الكوفة، حتى حضرت صلاة العصر، ثم أتي بماء، فشرب وغسل وجهه ويديه، وذكر

(١) قال النووي رحمه الله: معناه نمسحها وننتبع ما بقي فيها من الطعام، شرح النووي على مسلم (١٣ / ٢٠٧).

(٢) مسلم، باب: استحباب لعق الأصابع والقصنة، وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى، وكراهة مسح اليد قبل لعقها (٣٤ / ٢٠٣).

(٣) قال ابن حجر رحمه الله: والحاصل أن الأكل متكناً إن كان للتكبر فهو ممنوع مطلقاً، وإن كان لغدر فهو جائز بدون كراهة، وإن كان للارتياح والتتمكّن من استثار الطعام فهو خلاف الأولى، وذكر العلماء أن أدب الأكل أن يجلس الرجل جائياً على ركبته وظهور قدميه أو ينصب الرجل اليمنى ويجلس على اليسرى، ذكره العيني في العمدة والحافظ في الفتح [٩ / ٥٤٢].

(٤) البخاري، باب: الأكل متكناً (٥٣٩٨).

(٥) البخاري، باب: ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاماً (٩ / ٥٤٠)، ومسلم، باب: لا يعيي الطعام (٦٤ / ٢٠٦).

(٦) مسلم، باب: كراهيّة الشرب قائماً (٢٥٢ / ٢٠٢).

رَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ فَضْلَهُ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُونَ الشُّرْبَ قِيَامًا، وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ^{(١)(٢)}

٢٨٣ - عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا، وَيَقُولُ: «إِنَّهُ أَرْوَى وَأَبْرَأَ وَأَمْرَأً»^(٣)، قَالَ أَنَسُ: «فَإِنَّا أَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا»^(٤).

٢٨٤ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ[¶]، قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْشُّرْبِ مِنْ فِي السِّقاءِ^(٥).

٢٨٥ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ[ؓ]، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ سَاقِيَ الْقَوْمَ آخِرُهُمْ شُرْبًا»^(٦).

(١) قال ابن بطل رحمة الله: إنما رسم البخاري هذا الباب (الشرب قائماً); لأنه قد رويت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آثار فيها كراهة الشرب قائماً، فلم تصح عنده، وصحت عنده أحاديث الإباحة في ذلك، وعمل بهذا الخفاء بعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقال بها أئمة الفتاوى، وروى الطبرى عن عمر بن الخطاب أنه شرب قائماً، وعن علي بن أبي طالب وسعد وابن عمر وعائشة وأبي هريرة مثله، وعن إبراهيم وطاوس وسعيد بن جبير أيضاً. وروي عن أنس كره الشرب قائماً، وعن أبي هريرة مثله، وبه قال الحسن البصري. والدليل على جواز ذلك أن الأكل مباح قائماً وعلى كل حال، فكذلك الشرب، ذكر ابن أبي شيبة قال: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَيَاثٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنَاءِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا نَشْرُبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ، وَنَأْكُلُ وَنَحْنُ نَمْشِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ الطَّبَرِيُّ: وأحاديث النهي عن ذلك ليست على وجه التحريم، وإنما هي على وجه التأديب والإرشاد، يدل على ذلك أنه عليه السلام شرب قائماً، ولم يرد عنه أحد الخبرين ناسخ لآخر. شرح صحيح البخاري لابن بطل (٦/٧٢).

(٢) البخاري، باب: الشرب قائماً (٥٦١٦).

(٣) أروى: أكثر رياً. أبراً: أبراً من ألم العطش. وقيل: أسلم من مرض أو أذى يحصل بسبب الشرب في نفس واحد. أمراً: أسهل وأجمل انسياغاً، شرح النووي على مسلم (١٣/١٩٩).

(٤) البخاري، باب: الشرب بنفسين أو ثلاثة (٥٦٣١)، ومسلم، باب: كراهة التنفس في الإناء (٢٠٢٨).

(٥) البخاري، باب: الشرب من فم السقاء (٥٦٢٨).

(٦) مسلم، باب: قضاء الصلاة الفائتة، واستحباب تعجيل قضائها (٦٨١).

ما يُفْعَل إِذَا وَقَعَ الذِّبَابُ فِي الشَّرَابِ وَنحوه

٢٨٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا وَقَعَ الذِّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحِدُكُمْ فَلَيَعْمِسْهُ ثُمَّ لَيَنْزِعْهُ؛ فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً وَالْأُخْرَى شِفَاءً»^(١).

المَضْمَضَةُ مِنَ الْلَّبَنِ

٢٨٧ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿٤﴾، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ، وَقَالَ: «إِنَّ لَهُ دَسَمًا»^(٢).

(١) البخاري، باب: إذا وقع الذباب في شراب أحدهم فليعمسه؛ فإن في إحدى جناحيه داء وفي الأخرى شفاء (٣٣٢٠).

(٢) البخاري، باب: هل يُمضمض من اللبن؟ (٢١١)، ومسلم، باب: نسخ الوضوء مما مس النار (٣٥٨).

آداب الطريق

- ٢٨٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخْرَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ» ^(١).
- ٢٨٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الْطَّرِيقِ صَدَقَةً» ^(٢).
- ٢٩٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؓ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ»، فَقَالُوا: مَا لَنَا بُدُّ، إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ: «فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجَالِسَ، فَأَعْطُوهَا الطَّرِيقَ حَقَّهَا»، قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟ قَالَ: «غَضْنُ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ» ^(٣).

(١) البخاري، باب: فضل التهجير إلى الظهر (٦٥٢)، ومسلم، باب: بيان الشهداء. وفي باب: فضل إزالة الأذى عن الطريق (١٩١٤).

(٢) البخاري، باب: من أخذ بالركاب ونحوه (٢٩٨٩)، ومسلم، باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف (١٠٠٩).

(٣) البخاري، باب: من أخذ بالركاب ونحوه (٢٤٦٥)، ومسلم، باب: النهي عن الجلوس في الطرق وإعطاء الطريق حقه (٢١٢١).

آداب السَّلام

٢٩١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابِبُّتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُمْ»^(١).

٢٩٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ»^(٢).

إِفْشَاءُ السَّلامِ مِنَ الْإِسْلَامِ

٢٩٣ - قَالَ عَمَّارٌ: «ثَلَاثٌ مَنْ جَمَعُهُنَّ فَقَدْ جَمَعَ الإِيمَانَ: الْإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِكَ، وَبَذْلُ السَّلامِ لِلْعَالَمِ، وَالْإِنْفَاقُ مِنَ الْإِقْتَارِ»^(٣).

رُدُّ السَّلامِ عَلَى مَنْ أَرْسَلَ لَكَ السَّلامَ

٢٩٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَائِشَ، هَذَا جِبْرِيلُ يُقْرِئُكِ السَّلامَ»، قُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وبعضاها: وَبَرَكَاتُهُ^(٤).

(١) مسلم، باب: بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وأن محبة المؤمنين من الإيمان، وأن إفشاء السلام سبب لحصولها^(٥).

(٢) البخاري باب: إفشاء السلام من الإسلام^(٢٨)، ومسلم، باب: بيان تفاضل الإسلام، وأي أمره أفضل^(٣٩).

(٣) البخاري باب: إفشاء السلام من الإسلام^(١٥ / ١).

(٤) البخاري، باب: ذكر الملائكة^(٣٢١٧)، ومسلم في فضائل الصحابة، باب: في فضل عائشة ▲^(٤٧).

آدَابُ الْإِسْتِئْذَانِ

٢٩٥ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ؓ، قَالَ: اطْلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرٍ فِي حُجَّرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِدْرَى يَحْكُمُ بِهِ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعْنَتٍ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جَعَلَ الْإِسْتِئْذَانَ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ» (١).

٢٩٦ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ؓ، قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسِ الْأَنْصَارِ، إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى كَانَهُ مَدْعُورٌ، فَقَالَ: إِسْتَأْذَنْتُ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثًا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ؟ قُلْتُ: إِسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا إِسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ»، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَتُقْيِمَنَّ عَلَيْهِ بَيِّنَةً، أَمِنْكُمْ أَحَدُ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ أَبُي بْنُ كَعْبٍ: وَاللَّهِ لَا يَقُولُ مَعَكَ إِلَّا أَصْنَعُرُ الْقَوْمَ، فَكُنْتُ أَصْنَعُرُ الْقَوْمَ فَقُمْتُ مَعَهُ، فَأَخْبَرْتُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ (٢).

٢٩٧ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ۩، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمُ الْغَيْبَةَ فَلَا يَطْرُقْ أَهْلَهُ لَيْلًا» (٣).

(١) البخاري، باب: الاستئذان من أجل البصر (٦٤١)، ومسلم، باب: تحريم النظر في بيت غيره (٢١٥٦).

(٢) البخاري، باب: التسليم والاستئذان ثلاثة (٦٤٥)، ومسلم، باب: الاستئذان (٢١٥٣).

(٣) البخاري، باب: لا يطرق أهله ليلاً إذا أطال الغيبة؛ مخافة أن يخونهم أو يتلمس عثراتهم (٥٤٤).

آداب المجالس

٢٩٨ - عَنْ أَبْنِ عُمَرَ ॥، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ»^(١).

٢٩٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ»، وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ: «مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ»^(٢).

٣٠٠ - عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ ॥، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَفْعَلَ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثٍ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، أَوْ يَفْرُونَ مِنْهُ، صُبَّ فِي أَذْنِهِ الْأَنْكُ (٣) يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ صَوَرَ صُورَةً عُذْبَ، وَكُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ»^(٤).

المدح في المجالس

٣٠١ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَثْنَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «وَيْلَكَ قَطَعْتَ عُنْقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُنْقَ صَاحِبِكَ» مِرَاً، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ، فَلَيَقُلْ أَحْسِبُ فُلَانًا، وَاللَّهُ حَسِيبُهُ، وَلَا أَزِكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا أَحْسِبُهُ كَذَا وَكَذَا، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ»^(٥).

(١) البخاري، باب: لا يُقيِّمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ (٦٦٦)، ومسلم، باب: تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح (٢١٧٧).

(٢) مسلم، باب: إذا قام من مجلسه ثم عاد فهو أحق به (٢١٧٩).

(٣) قال ابن الجوزي رحمه الله: هو الرصاص القلعي، كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤/١٤٩).

(٤) البخاري، باب: مَنْ كَذَبَ فِي حَلْمِهِ (٧٠٤٢).

(٥) البخاري، باب: إِذَا زَكَّى رَجُلٌ رَجُلًا كَفَاهُ (٢٦٦٢)، ومسلم، باب: النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط (٣٠٠٠).

الحَذْرُ مِنْ احْتِقَارِ الْمُسْلِمِ

٣٠٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ» ^(١)

آدَابُ التَّنَاجِيِّ

٣٠٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجِي اثْنَانِ دُونَ الْآخَرِ، حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحْزِنَهُ» ^(٢)

حِفْظُ الْلَّسَانِ

٤ - عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ ، قَالَ: سَمِعَ أَذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَيَقُولْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتْ» ^(٣)

٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، مَا يَتَبَيَّنُ فِيهَا، يَزِلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ» ^(٤)

٦ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ» ^(٥)

(١) مسلم، باب: تحريم ظلم المسلم، وخدله، واحتقاره ودمه، وعرضه، وماله (٢٥٦٤).

(٢) البخاري، باب: لا يتناجي اثنان دون الثالث (٦٢٨٨)، ومسلم، باب: تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه (٢١٨٣).

(٣) البخاري باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (٦٠١٨)، ومسلم، باب: الحث على إكرام الجار والضيف (٤٧).

(٤) البخاري، باب: حفظ اللسان (٦٤٧٧)، ومسلم، باب: التكلم بالكلمة يهوي بها في النار (٢٩٨٨).

(٥) البخاري، باب: حفظ اللسان (٦٤٧٤).

خُلُق الصِّدْق

٣٠٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَصُدُّقُ حَتَّى يَكُونَ صِدِيقًا. وَإِنَّ الْكَذَبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا»^(١).

خُلُق صِدق الحال

٣٠٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقُولُ إِنَّ رَوْجِي أَعْطَانِي مَا لَمْ يُعْطِنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُتَشَبِّعُ^(٢) بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسٍ ثَوْبَيْ زُورٍ»^(٣).

صفات الجليس الصالح

٣٠٩ - عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسُّوءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ؛ فَحَامِلُ الْمِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِيرِ: إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً»^(٤).

(١) البخاري، باب: قول الله تعالى: {ج ج ج ج ج} [التوبة: ١١٩]، وما ينهى عن الكذب برقم (٦٠٩٤)، ومسلم، باب: قبح الكذب وحسن الصدق (٢٦٠٧).

(٢) قال أبو عبيد: هو المُتَزَينُ بأكثَرِ مَا عنده يتكثُرُ بالباطل ويَتَزَينُ به، كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤) (٤٠٢).

(٣) البخاري، باب: المُتَشَبِّعُ بما لَمْ يَتَلَّ، وما ينهى من افتخار الضررة (٥٢١٩)، ومسلم، باب: النهي عن التزوير في اللباس وغيره (٢١٣٠).

(٤) البخاري، باب: المِسْك (٥٥٣٤)، ومسلم، باب: استحباب مجالسة الصالحين (٢٦٢٨).

فضل الأخلاق الحميدة

٣١٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو ۖ، قَالَ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحِشًا وَلَا مُتَقَحِّشًا، وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ خَيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا»^(١).

٣١١ - عَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ ۖ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطْلُعَ عَلَيْهِ النَّاسُ»^(٢).

طلاقة الوجه عند اللقاء

٣١٢ - عَنْ أَبِي ذِئْرٍ ۖ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوْجِهٍ طَلْقِي»^(٣).

خلق التواضع

٣١٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ۖ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعْفٍ إِلَّا عِزًا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ»^(٤).

٣١٤ - عَنْ عِيَاضِ بْنِ حَمَارٍ ۖ، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيبًا، فَقَالَ: «وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لا يُفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ»^(٥).

(١) البخاري، باب: صفة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣٥٥٩)، ومسلم، باب: كثرة حياته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢٣٢١).

(٢) مسلم، باب: تفسير البر والإثم (٢٥٥٣).

(٣) مسلم، باب: استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء (٢٦٢٦).

(٤) مسلم، باب: استحباب العفو والتواضع (٢٥٨٨).

(٥) مسلم، باب: الصفات التي يُعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار (٢٨٦٥).

خُلُقُ الْحَيَاةِ

٣١٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ۖ، مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ، وَهُوَ يُعَاتِبُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاةِ، يَقُولُ: إِنَّكَ لَتَسْتَحْيِي، حَتَّىٰ كَانَهُ يَقُولُ: قَدْ أَضَرَّ إِلَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعْهُ؛ فَإِنَّ الْحَيَاةَ مِنَ الْإِيمَانِ» ^(١).

٣١٦ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «الْحَيَاةُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ» ^(٢).

٣١٧ - وَعَنْهُ ۖ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْحَيَاةُ خَيْرٌ كُلُّهُ» ^(٣).

٣١٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ۚ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِضُعْفٍ وَسِئْلَةٍ شُعْبَةٌ، وَالْحَيَاةُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ» ^(٤).

(١) البخاري، باب: الحياة من الإيمان (٢٤)، ومسلم، باب: بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدنها (٣٦).

(٢) البخاري، باب: الحياة (٦١١٧)، ومسلم، باب: بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدنها (٣٧).

(٣) مسلم، باب: بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدنها (٣٧).

(٤) البخاري، باب: أمور الإيمان (٩)، ومسلم، باب: بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدنها (٣٥).

خُلُقُ الْعَفَاف

٣١٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالثُّقَى ، وَالْعَفَافَ وَالغِنَى» ^(١) .

٣٢٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَبَابًا لَا نَجِدُ شَيْئًا ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ ، مَنِ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ; فَإِنَّهُ أَغْنُنَ لِلْبَصَرِ وَأَحْسَنَ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ» ^(٢) .

غَضْنُ الْبَصَرَ

٣٢١ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَظَرِ الْفُجَاءَةِ ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي ^(٣) .

عدم الدُّخُول على النِّسَاء

٣٢٢ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ» ، فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَرَأَيْتَ الْحَمْوَ ؟ قَالَ : «الْحَمْوُ الْمَوْتُ» ^(٤) .

(١) مسلم، باب: التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل (٢٧٢١).

(٢) البخاري، باب: قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ؛ لَأَنَّهُ أَغْنُنَ لِلْبَصَرِ وَأَحْسَنَ لِلْفَرْجِ ، وَهُلْ يَتَزَوَّجُ مَنْ لَا أَرْبَ لَهُ فِي النِّكَاحِ؟» (٥٠٦٥)، ومسلم، باب: استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه (١٤٠٠).

(٣) مسلم، باب: نظر الفجاءة (٢١٥٩).

(٤) البخاري، باب: لا يخلونَ رجل بامرأة إلا ذو محرم، والدخول على المغيبة (٥٢٣٢)، ومسلم، باب: تحريم الخلوة بالأجنبيَّة والدخول عليها برقم (٢١٧).

٣٢٣ - عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ ﴿٤﴾، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، وَلَا تُسَافِرَنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ»، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اكْتُتِبْ لِي غَزْوَةً كَذَا وَكَذَا، وَخَرَجَتِ امْرَأَتِي حَاجَةً، قَالَ: «اذْهَبْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ» ^(١).

٣٢٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَايِعُ النِّسَاءَ بِالْكَلَامِ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ^(٢) [المتحنة: ١٢]، قَالَتْ: وَمَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَ امْرَأَةٍ إِلَّا امْرَأَةً يَمْلِكُهَا ^(٣).

حُبُّ الْخَيْرِ لِلْغَيْرِ

٣٢٥ - عَنْ أَنَسٍ [ؓ]، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» ^(٤).

٣٢٦ - عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ [ؓ]، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنِّي أُبْدِعُ بِي ^(٥) فاحْمِلْنِي، فَقَالَ: «مَا عِنْدِي»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَذْلُلُ عَلَى مَنْ يَحْمِلُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ» ^(٦).

(١) البخاري، باب: من اكتتب في جيش فخررت امرأته حاجة، أو كان له عذر، هل يؤذن له (٣٠٠٦)؟ ومسلم، باب: سفر المرأة مع محرم إلى حج وغیره (١٣٤١).

(٢) البخاري، باب: بيعة النساء (٧٢١٤).

(٣) البخاري، باب: من الإيمان أن يحب أخيه ما يحب لنفسه (١٣)، ومسلم، باب: الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب أخيه (٤٥).

(٤) قال السيوطي رحمه الله: أي هلكت راحتني وانقطعت بي. شرح السيوطي على مسلم (٤٩٠ / ٤).

(٥) مسلم، باب: فضل إعانة الغاري في سبيل الله بمرکوب وغيره، وخلافته في أهل بخير (١٨٩٣).

دَعْوَةُ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ

٣٢٧ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلِ»^(١).

٣٢٨ - عَنْ سَفْوَانَ - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَفْوَانَ، وَكَانَتْ تَحْتَهُ الدَّرْدَاءُ - قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ، فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَنْزِلِهِ، فَلَمْ أَجِدْهُ وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ، فَقَالَتْ: أَتُرِيدُ الْحَجَّ الْعَامَ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلِ»^(٢).

خُلُقُ الرِّفْقِ

٣٢٩ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ يُحِرِّمُ الرِّفْقَ يُحْرِمُ الْخَيْرَ»^(٣).

٣٣٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رَوَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا عَائِشَةً، إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ»^(٤).

(١) مسلم، باب: فضل الدعاء للمسلمين بظاهر الغيب (٢٧٣٢).

(٢) مسلم، باب: فضل الدعاء للمسلمين بظاهر الغيب (٢٧٣٢).

(٣) مسلم، باب: فضل الرفق (٢٥٩٢).

(٤) مسلم، باب: فضل الرفق (٢٥٩٣).

٣٣١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»^(١).

٣٣٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: «مَا خُبِّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخْذَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ شُتُّتَهُ حُرْمَةُ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمُ لِلَّهِ بِهَا»^(٢).

خلق الوفاء بالعهد

٣٣٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أَوْتَمَنَ خَانَ»^(٣).

خلق الرحمة

٣٣٤ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ»^(٤).

٣٣٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: تُفَقِّلُونَ الصِّبَيْبَيَانَ؟ فَمَا نُفَقِّلُهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْ أَمْلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ»^(٥).

(١) مسلم، باب: فضل الرفق (٤٢٥٩).

(٢) البخاري، باب: صفة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣٥٦٠)، ومسلم، باب: مباعدته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للاثام (٢٣٢٧).

(٣) البخاري، باب: علامة المنافق (٣٣)، ومسلم، باب: بيان خصال المنافق (٥٩).

(٤) البخاري، باب: رحمة الناس والبهائم (٦٠١٣)، ومسلم في الفضائل، باب: رحمته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصبيان والعياش (٢٣١٩).

(٥) البخاري، باب: رحمة الولد وتقبيله ومعانقته (٥٩٩٨)، ومسلم، باب: رحمته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصبيان والعياش (٢٣١٧).

٣٣٦ - عَنْ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِهِمْ وَتَعَاوُفِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عُضُوًّا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَّى»^(١).

الْحُبُّ فِي اللَّهِ

٣٣٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُونَ بِجَلَالِي؟ الْيَوْمَ أُظْلِمُهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي»^(٢).

التعاون على البر والتقوى

٣٣٨ - عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَنْيَانِ يَشْدُدُ بَعْضُهُ بَعْضًا»، وَشَبَّاكَ أَصَابِعَهُ^(٣).

الإيثار والمواساة

٣٣٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنِّي مَجْهُودٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعْثَكَ بِالْحَقِّ، مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءُ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أُخْرَى، فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى قُلْنَ كُلُّهُنَّ مِثْلَ ذَلِكَ: لَا، وَالَّذِي بَعْثَكَ بِالْحَقِّ، مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءُ، فَقَالَ: «مَنْ يُضِيفُ هَذَا اللَّيْلَةَ ؟»، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَحْلِهِ، فَقَالَ

(١) البخاري، باب: رحمة الناس والبهائم (٦٠١١)، ومسلم، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم (٢٥٨٦).

(٢) مسلم، باب: في فضل الحب في الله (٢٥٦٦).

(٣) البخاري، باب: تعاون المؤمنين بعضهم بعضاً (٦٠٢٦)، ومسلم في البر والصلة والآداب، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم (٢٥٨٥).

لَامْرَأَتِهِ: هَلْ عِنْدَكِ شَيْءٌ؟ قَالَتْ: لَا إِلَّا قُوْتُ صِبْيَانِي، قَالَ: فَعَلَّلِيهِمْ بِشَيْءٍ، فَإِذَا دَخَلَ ضَيْفُنَا فَأَطْفَيْهِ السِّرَاجَ، وَأَرْيَهُ أَنَا نَأْكُلُ، فَإِذَا أَهْوَى لِيَأْكُلَ، فَقَوْمِي إِلَى السِّرَاجِ حَتَّى تُطْفَئِيهِ، قَالَ: فَقَعَدُوا وَأَكَلُ الضَّيْفَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدًا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «قَدْ عَجَبَ اللَّهُ مِنْ صَنِيعِكُمَا بِضَيْفِكُمَا الْيَوْمَ»^(١).

ما جاء في الصَّبَر

٣٤٠ - عَنْ صُهَيْبِ بْنِ سِنَانٍ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءُ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءُ صَبَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ»^(٢).

آدَابُ الْهَدِيَّةِ

قَبْولُ الْهَدِيَّةِ وَلَوْ كَانَ قَلِيلًا

٣٤١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ أَوْ كُرَاعٍ^(٣) لَأَجِبُّ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٍ أَوْ كُرَاعٍ لَقَبِلُّ»^(٤).

(١) البخاري، باب: قول الله: {لَئِنْ يُهْدِيَ إِلَيْنَا نَدِيرُ إِلَيْهِ} [الحشر: ٩] (٣٧٩٨)، ومسلم، باب: إكرام الضيف وفضل إيثاره (٢٠٥٤).

(٢) مسلم، باب: المؤمن أمره كلها خير (٢٩٩٩).

(٣) قال ابن الجوزي رَحْمَةُ اللَّهِ: كُرَاعُ الشَّاةِ، قَالَ ابْنُ قَتَبَيَّةَ: الْكَرَاعُ مِنَ الْإِنْسَانِ إِلَى مَا دُونَ الرَّكْبَةِ، وَمِنَ الدَّوَابِ مَا دُونَ الْكَعْبِ، كَشْفُ الْمَشْكُلِ مِنْ حَدِيثِ الصَّحِيحِينَ (٥٤١ / ٣).

كُرَاعُ الشَّاةِ، قَالَ ابْنُ قَتَبَيَّةَ: الْكَرَاعُ مِنَ الْإِنْسَانِ إِلَى مَا دُونَ الرَّكْبَةِ، وَمِنَ الدَّوَابِ مَا دُونَ الْكَعْبِ.

(٤) البخاري، باب: القليل من الهبة (٢٥٦٨).

٣٤٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، لَا تَحْقِرْنَ جَارَةً لِجَارَتِهَا، وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ»^(١)^(٢)

عدم ردة الطيب أو الريحان

٣٤٣ - عَنْ أَنَسِ ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَرُدُّ الطِّبِيبَ، وَرَأَمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَرُدُّ الطِّبِيبَ^(٣)

العدل

٣٤٤ - عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ: نَحَلَنِي^(٤) أَبِي نُحَلَّا، ثُمَّ أَتَى بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُشْهِدَهُ، فَقَالَ: «أَكُلَّ وَلَدِكَ أَعْطَيْتَهُ هَذَا؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «أَلَيْسَ تُرِيدُ مِنْهُمُ الْبَرَّ مِثْلَ مَا تُرِيدُ مِنْ ذَا؟»، قَالَ: بَلَى، قَالَ: «فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ». وَفِي رِوَايَةِ «فَلَا تُشْهِدْنِي إِذْنٌ؛ فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ»^(٥)

(١) قال ابن حجر رحمه الله: قوله فرسن شاة هو ما فوق الحافر، فتح الباري لابن حجر (١٦٦ / ١).

(٢) البخاري، باب: لا تحقرن جارة لجارتها (٦٠١٧)، ومسلم، باب: الحث على الصدقة ولو بقليل (١٠٣٠).

(٣) البخاري، باب: من لم يرد الطيب (٥٩٢٩).

(٤) أي: أعطاني عطية، والتَّحْلُولُ والنَّحْلَةُ: العطية بغير عوض، منه المنعم في شرح صحيح مسلم (٣ / ٨٤).

(٥) مسلم، باب: كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة (١٦٢٣).

الْحَلْمُ وَالْأَنَاءُ

٣٤٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْأَشْجَحِ أَشْجَحَ عَبْدِ الْقَيْسِ: «إِنَّ فِي أَنْ تَخْصُّلَتِيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحَلْمُ وَالْأَنَاءُ»^(١).

الْتَّحْذِيرُ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْمَذْمُومَةِ تَحْرِيمُ التَّحَاسُدِ وَالتَّبَاغْضِ وَالتَّدَابُرِ

٣٤٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ»^(٢).

تَحْرِيمُ الظُّنُونِ وَالتَّجَسِّسِ

٣٤٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظُّنُونُ؛ فَإِنَّ الظُّنُونَ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحْسَسُوا، وَلَا تَجَسِّسُوا، وَلَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»^(٣).

(١) مسلم، باب: الأمر بالإيمان بالله ورسوله، وشرائع الدين، والدعاء إليه (١٧).

(٢) البخاري، باب: ما ينهى عن التحسد والتدابر (٦٠٦٥)، ومسلم، باب: تحريم التحسد والتباغض والتدابر (٢٥٥٩).

(٣) البخاري، باب: لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع (٥١٤٣)، ومسلم، باب: تحريم الظن والتجسس والتنافس (٢٥٦٣).

تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي

٣٤٨ - عن أبي أويوب الأنصاري ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ لِيَالٍ، يُلْتَقِيَانِ، فَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدأُ بِالسَّلَامِ»^(١).

مقابلة الناس بوجهين

٣٤٩ - عن أبي هريرة ، أنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءِ بِوْجِهٍ، وَهُوَلَاءِ بِوْجِهٍ»^(٢).

كرامة المسألة للناس

٣٥٠ - عن أبي هريرة ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكَثُرًا، فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا، فَلَيُسْتَقْلَلَ أَوْ لِيَسْتَكْثُرَ»^(٣).

٣٥١ - عن حكيم بن حزام ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الْيَدُ الْعَلِيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدأْ بِمَنْ تَعْوَلُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنَى، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْفَهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَعْنِ يُغْنِهُ اللَّهُ»^(٤).

(١) البخاري، باب: الهجرة (٦٠٧٧)، ومسلم، باب: تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي (٢٥٦٠).

(٢) البخاري، باب: ما قيل في ذي الوجهين (٦٠٥٨)، ومسلم، باب: ذم ذي الوجهين وتحريم فعله (٢٥٢٦).

(٣) مسلم، باب: كراهة المسألة للناس (١٠٤١).

(٤) البخاري، باب: الاستعفاف عن المسألة (١٤٦٩)، ومسلم، باب: فضل التعفف والصبر (١٠٥٣).

قتال المسلمين بغير حقٍّ معصية وكبيرة

٣٥٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»^(١).

الغضب

٣٥٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْصِنِي، قَالَ: «لَا تَغْضِبْ»، فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: «لَا تَغْضِبْ»^(٢).

٣٥٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصَّرْعَةِ^(٤)، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ»^(٥).

الخاتمة

(١) قال النووي رحمه الله: «فليس منا»: مذهب أهل السنة والفقهاء وهي أن من حمل السلاح على المسلمين بغير حق ولا تأويل ولم يستحله فهو عاص ولا يكفر بذلك، فإن استحله كفر، شرح النووي على مسلم (١٠٨ / ٢).

(٢) البخاري، باب: قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا» (٧٠٧٠)، ومسلم، باب: قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا» (٩٨).

(٣) البخاري، باب: الحذر من الغضب (٦١١٦).

(٤) قال ابن الجوزي رحمه الله: الصَّرْعَةُ بفتح الراء: الذي يصرع الرجال. وبسكونها: الذي يصرعونه، كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣ / ٣٣٦).

(٥) البخاري، باب: الحذر من الغضب (٦١١٤)، ومسلم في البر والصلة والأداب، باب: فضل من يملك نفسه عند الغضب (٢٦٠٩).

قال النَّوْيِيُّ (١): «ينبغي لمن كان له وظيفةٌ من الذِّكر في وقت من لَيْل أو نهار، أو عَقب صلاة أو حالة من الأحوال ففاتته أن يَتداركها ويأتي بها إذا تمكَّن منها ولا يُهملها؛ فإنه إذا اعتاد الملازمة عليها لم يُعرضها للتقوية، وإذا تَساهَلَ في قضاياها سَهَّلَ عَلَيْهِ تَضييعها في وقتها».

وقد ثبت في صحيح مسلم، عن عمر بن الخطاب (قال: قال رسول الله ﷺ : «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاتِ الْفَجْرِ وَصَلَاتِ الظَّهِيرَةِ كُتِبَ لَهُ كَائِنًا فَرَأَهُ مِنَ اللَّيلِ» (٢) .

تَمَّ الْكِتَابُ وَرَبُّنَا مَحْمُودٌ
وَلَهُ الْمَكَارِمُ وَالْعُلَى وَالْجُودُ
وَعَلَى النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُهُ
مَا نَاحَ قَمَرِيٌّ وَأَوْرَقَ عُودٌ

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

مساء يوم الإثنين

٤ ذي الحجة ١٤٤٣ هـ



(١) الأذكار للنwoyi ت الأرنؤوط (ص: ١٣).

(٢) مسلم، باب: جامع صلاة الليل، ومن نام عنه أو مرض (٧٤٧).

المراجع

- ١- صحيح البخاري.
- ٢- صحيح مسلم.
- ٣- معجم ابن الأعرابي: أبو سعيد بن الأعرابي.
- ٤- معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود: الخطابي.
- ٥- شرح صحيح البخاري: ابن بطال.
- ٦- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: أبو نعيم الأصبهاني.
- ٧- الجامع لأخلاق الراوي وأداب السامع: الخطيب البغدادي.
- ٨- سير أعلام النبلاء ط الرسالة.
- ٩- كشف المشكل من حديث الصحاحين: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي.
- ١٠- الأذكار للنووي ط ابن حزم.
- ١١- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: النووي.
- ١٢- صفة الصفوة: ابن الجوزي.
- ١٣- مجموع الفتاوى: ابن تيمية.
- ١٤- الوابل الصيب من الكلم الطيب: ابن قيم الجوزية.
- ١٥- زاد المعاد في هدي خير العباد: ابن قيم الجوزية.
- ١٦- فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن رجب.
- ١٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني.
- ١٨- غاية النهاية في طبقات القراء: ابن الجزري.
- ١٩- الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي.
- ٢٠- المفاتيح في شرح المصباح: الشيرازي الحنفي المشهور بالمؤثري.
- ٢١- فيض القدير شرح الجامع الصغير: زين الدين محمد المناوي القاوري.

- ٢٢- الإفهام في شرح عمدة الأحكام: ابن باز.
- ٢٣- فتاوى نور على الدرج: ابن باز بعنوان الشويعر (٨ / ١٧٢).
- ٢٤- تيسير العلام شرح عمدة الأحكام: الشيخ البسام.
- ٢٥- مجموع فتاوى ورسائل العثيمين: ابن عثيمين.
- ٢٦- البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحاج للشيخ: محمد بن علي بن آدم الإتيובי.
- ٢٧- السراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث البشير النذير: الشيخ علي بن الشيخ أحمد الشهير بالعزيزى.
- ٢٨- الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمى: الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحاج)، جمع وتأليف: محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعى.
- ٢٩- فتاوى الشبكة الإسلامية (٩ / ٥٥١٢، بترجمة الشاملة آلياً).
- ٣٠- أصول العقيدة - عبد الرحيم السلمي (١ / ٢، بترجمة الشاملة آلياً).



الفهرس

٣	تقديم معالي الشيخ الأستاذ الدكتور / غالب بن محمد بن أبو القاسم الحامظي
٥	تقديم أ. د. يحيى بن عبدالله البكري الشهري
١٠	المقدمة
١٥	الأذكار اليومية
١٧	فضل الذِّكر والتَّقْرُب إلى الله تعالى
١٨	فضل البيت الذي يذكَّر الله فيه
١٨	فضل مجالس الذِّكر
١٩	الدُّعاء عند دُخول الخلاء
١٩	فضل الوضوء والذِّكر بعده
٢٠	صلاة ركعتين بعْد كُلِّ وضوء
٢١	ما يُقال عند سماع الأذان
٢٢	ما يُقال عند قول المؤذن: حَيَّ على الصلاة حَيَّ على الفلاح
٢٢	دُعاء الخروج إلى المسجد للصَّلاة
٢٣	دُعاء دخول المسجد والخروج منه
٢٤	دُعاء الاستِفْتاح في الصَّلاة
٢٦	دُعاء الاستِفْتاح في صلاة الليل

٢٨	دُعاء الوَسْوَسَةِ فِي الصَّلَاةِ وَالقراءَةِ
٢٩	أَدْعِيَةُ الرُّكُوعِ فِي الصَّلَاةِ
٣٠	دُعاء الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ
٣٢	أَدْعِيَةُ السُّجُودِ
٣٤	التَّشَهُّدُ
٣٥	ما يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا كَلَمَهُ إِنْسَانٌ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ أَوْ أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَهُ إِلَيْهِ الْإِمَامُ
٣٧	الْدُّعَاءُ قَبْلَ السَّلَامِ
٣٨	الْأَذْكَارُ بَعْدَ الصَّلَاةِ
٤٠	صَيْغَ التَّسْبِيحِ بَعْدَ الصَّلَاةِ
٤١	السُّنْنَةُ صَلَاةُ النَّافِلَةِ فِي الْبَيْتِ
٤٢	سُجُودُ التِّلَاوَةِ
٤٣	دُعاء صلاة الاستخاراة
٤٤	الْجُلوسُ فِي الْمُصَلَّى بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ
٤٥	أَذْكَارُ الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ
٥٠	تَعْوِيدُ الْأُولَادِ
٥١	دُعاء دخول البيت
٥٢	ما يُقال عند الطعام
٥٣	دُعاء الفَراغِ مِنَ الطَّعَامِ

٥٤	الدُّعاء إِذَا أَكَلَ عِنْدَ أَحَدٍ
٥٥	ما يُدْعَى لِمَنْ لَيْسَ ثَوْبًا جَدِيدًا
٥٦	ما يُقال فِي تَشْمِيمِ الْعَاطِسِ
٥٧	ما يُقَالُ لِمَنْ عَطَسَ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَ
٥٨	ما يُفْعَلُ عِنْدَ التَّثَاؤبِ
٥٩	ما يَفْعُلُ الْمُسْلِمُ إِذَا أَفْبَلَ اللَّيْلَ
٦٠	أَذْكَارُ النَّوْمِ وَالاسْتِيقَاظِ مِنْهُ
٦٦	فَضْلُ قِرَاءَةِ أَوْاخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ كُلَّ لَيْلَةٍ
٦٧	قِرَاءَةُ الْعَشْرِ الْآيَاتِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ آلِ عُمَرَانَ بَعْدَ الْاسْتِيقَاظِ لِقِيَامِ اللَّيْلِ الرُّؤْيَا وَالْأَحْلَامِ
٦٩	ما يَقُولُ إِذَا (تَعَارَ) اسْتَيَقَظَ مِنَ اللَّيْلِ
٧٠	فِي اللَّيْلِ سَاعَةً مُسْتَجَابًّا فِيهَا الدُّعَاءُ
٧١	غَسْلُ الْيَدِينِ بَعْدَ الْاسْتِيقَاظِ مِنَ النَّوْمِ
٧٢	أَدْعَيَةُ السَّفَرِ
٧٣	إِذَا صَعِدَ أَوْ هَبَطَ فِي طَرِيقِ سَفَرِهِ
٧٣	إِذَا أَسْحَرَ فِي سَفَرِهِ
٧٤	الرُّجُوعُ مِنَ السَّفَرِ (الْحَجَّ أَوِ الْعُمْرَةِ وَغَيْرِهِ)
٧٥	الدُّعَاءُ لِلْمُتَزَوِّجِ بَعْدَ عَقْدِ النِّكَاحِ

٧٦	ما يقول عند الجماع
٧٦	السُّنَّةُ مَعَ الْمَوْلُودِ
٧٧	مَشْرُوعِيَّةُ السَّلَامِ بِدَءًا وَإِجَابَةً
٧٨	رُدُّ السَّلَامِ عَلَى أَهْلِ الدِّمَّةِ
٧٩	كَيْفَ يَرُدُّ الْمُصْلِيُّ عَلَى مَنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ؟
٨٠	ما يقول إذا عَصَفَتِ الرِّيحُ
٨٠	ما يقول إذا حُسِّنَ الْمَطَرُ
٨١	ما يقول إذا نَزَلَ الْمَطَرُ
٨١	ما يُفْعَلُ عَنْ نُزُولِ الْمَطَرِ
٨٢	ما يُقال بَعْدَ نُزُولِ الْمَطَرِ
٨٢	ما يُقال إِذَا خَافَ الضَّرَرَ مِنْ نُزُولِ الْمَطَرِ
٨٣	الْذِكْرُ عَنْ رُؤْيَا بَاكُورَةِ الثَّمَرِ
٨٤	ما يُقال وَيُفْعَلُ عَنْ الْخُسُوفِ
٨٤	ما يُقال عَنْ الْكَرْبِ
٨٥	الْدُّعَاءُ عَنْ مُلْقَاتِ الْعَدُوِّ
٨٦	ذِكْرُ مَنْ خَافَ قَوْمًا
٨٦	ما يقول إِذَا غَلَبَةً أَمْرًا
٨٧	دُعَاءُ قَضَاءِ الدِّينِ

٨٨	دُعاء مَنْ أَحْسَنَ بِوَجْعَ
٨٩	الدُّعاء لِلمرِيضِ عِنْدِ عِيَادَتِهِ
٩١	مَا يُقْرَأُ عَلَى الْمَلْدُوغِ
٩٢	مَا يَقُولُهُ إِذَا سُئلَ عَنْ حَالِ قَرِيبِهِ الْمَرِيضِ
٩٢	مَا يَقُولُهُ إِذَا خَافَ الْفِتْنَةَ مِنْ ضُرُّ أَصَابَهُ
٩٣	دُعاء مَنْ أَيْسَنَ مِنْ حَيَاةِ
٩٣	مَا يُقْرَأُ لِلْمُحَتَضِ
٩٤	الدُّعاء لِلْمَيِّتِ بَعْدَ تَغْمِيْضِ عَيْنَيْهِ
٩٥	الصَّلَاةُ عَلَى الْجَنَازَةِ
٩٦	الدُّعاء لِلْمَيِّتِ فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ
٩٦	التَّعْزِيَةُ
٩٧	دُعاء زِيَارَةِ الْمَقَابِرِ
٩٨	دُعاء مَنْ أَصَبَ بِمُصِيبةٍ
٩٨	الدُّعاء عَلَى الْعَدُوِّ
٩٩	مَا يَقُولُ إِذَا غَضِبَ
٩٩	مَا يُقْرَأُ عِنْدَ سَمَاعِ الدِّيْكِ وَعِنْدَ صَوْتِ الْحَمَارِ
١٠٠	التَّابِيَةُ
١٠٠	الاشِرَاطُ عِنْدِ الإِحْرَامِ

١٠١	ما يُقال إِذَا حَادَى الْحَجَرُ الْأَسْوَدَ
١٠٢	ما يُقال وَهُوَ ذَاهِبٌ لِلصَّلَاةِ خَلْفَ الْمَقَامِ مِنْ حَجَّ أَوْ عُمْرَةٍ
١٠٣	دُعَاءُ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ
١٠٤	ما يُفْعَلُ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ
١٠٤	ما يُفْعَلُ عِنْدَ رَمْيِ الْجِمَارِ
١٠٥	الْذِكْرُ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ وَأَيَّامِ التَّشْرِيقِ
١٠٦	الْذِكْرُ عَنِ الدُّبْحِ
١٠٧	دُعَاءُ مَنْ تَرَلَ مَنْزِلاً
١٠٨	ما يُقال عِنْدَ التَّعْجُبِ مِنِ الشَّيْءِ
١٠٨	قِرَاءَةُ سُورَةِ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) كُلَّ لَيْلَةٍ
١٠٩	فَضْلُ صَلَاةِ الضُّحَىِ
١٠٩	صَلَاةُ ثَنْتَيْ عَشْرَةِ رَكْعَةً فِي الْيَوْمِ نَافِلَةٌ
١١٠	فَضْلُ النِّدَاءِ وَالصَّفَّيِّ الْأَوَّلِ
١١١	فَضْلُ رَاتِبَةِ الْفَجْرِ وَمَا وَرَدَ مِنْ قِرَاءَةِ فِيهَا
١١٢	سُنَّةُ الاضطِجاجِ بَعْدَ سُنَّةِ الْفَجْرِ
١١٣	الْوَقَايَا مِنِ السِّحْرِ وَالسُّمِّ
١١٣	صِيَامُ الأَيَّامِ الْبَيْضِ
١١٤	دُعَاءُ جَامِعٍ

١١٥	فضل صلاة العشاء والفجر
١١٥	فضل صلاة التوافل
١١٦	صلاة الوتر
١١٦	الصلوة في مسجد قباء
١١٧	الصلوة في النعلين إذا تحقق طهارتهما
١١٨	تعجيل الفطر إذا تحقق غروب الشمس
١١٨	السحور
١١٨	الذهاب إلى مصلى العيد من طريق والعودة من طريق آخر
١١٩	ساعة الإجابة يوم الجمعة
١٢٠	التَّكْبِيرُ إِلَى صَلَاةِ الْجُمُعَةِ
١٢٠	الدعاء والاستغفار في ثلث الليل الأخير
١٢١	دُعَاءُ الْإِنْسَانِ لِمَنْ أَطْعَمَهُ أَوْ سَقَاهُ
١٢١	ما يغضِّمُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الدَّجَالِ
١٢٢	الدُّعَاءُ لِمَنْ عَرَضَ عَلَيْكَ مَالَهُ
١٢٢	فضل الصلاة على النبي ﷺ
١٢٣	الدُّعَاءُ لِمَنْ سَبَبَتْهُ
١٢٤	استِحْبَابُ قَتْلِ الْوَرَزَغِ
١٢٤	الذِّكْرُ الْمُطْلَقُ

١٢٩	الآدَابُ وَالْأَخْلَاقُ
١٣١	تَوْطِئَةٌ
١٣٣	الأَدَبُ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى
١٣٤	الأَدَبُ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الدُّعَاءِ
١٣٥	الأَدَبُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
١٣٦	الأَدَبُ مَعَ الصَّحَّابَةِ الْكَرَامِ رَضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ
١٣٦	آدَابُ الْمُصَلِّيِّ
١٣٧	أَحْلَاقُ الصَّائِمِ
١٣٧	مَنْ دُعِيَ إِلَى طَعَامٍ وَهُوَ صَائِمٌ
١٣٨	بِرُّ الْوَالَدَيْنِ وَأَنَّهُمَا أَحْقُّ بِهِ
١٤٠	صِلَةُ أَصْدِقَاءِ الْوَالَدَيْنِ
١٤٠	التَّصْدِيقُ عَنْهُمَا بَعْدَ مَوْتِهِمَا
١٤٠	عدَمُ الانتِسَابِ لغيرِ الْوَالَدَيْنِ
١٤١	عدَمُ التَّسْبِيبِ فِي شَتَّمِهِمَا
١٤٢	صِلَةُ الرَّاحِمِ
١٤٢	مُقَابَلَةُ الْقَطْعِيَّةِ بِالصِّلَةِ
١٤٣	بِرُّ الْخَالَةِ وَصِلَّتُهَا
١٤٣	الْحَذَرُ مِنَ الْقَطْعِيَّةِ

١٤٤	تقديم الهدايا للأرحام
١٤٥	الأدب مع الجار
١٤٧	الأدب مع النفس
١٤٧	الأدب مع الضيف
١٤٨	احترام الكبير
١٥٠	عيادة المريض
١٥٠	زيارة المسلم لأخيه المسلم
١٥١	ما يقول لأخيه إذا رأه يضحك
١٥٢	آداب قضاء الحاجة
١٥٤	خصال الفطرة
١٥٤	فضل السؤال
١٥٥	آداب اللباس
١٥٦	آداب الانتِعال
١٥٧	توفير شعر اللحية
١٥٧	شعر الرأس
١٥٨	آداب الأكل
١٦٠	آداب الشرب
١٦٣	ما يفعل إذا وقع الذباب في الشراب ونحوه

١٦٣	المَضْمَضَةُ مِنَ اللَّبَنِ
١٦٤	آدَابُ الطَّرِيقِ
١٦٥	آدَابُ السَّلَامِ
١٦٦	إِفْشَاءُ السَّلَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ
١٦٦	رُدُّ السَّلَامِ عَلَى مَنْ أَرْسَلَ لَكَ السَّلَامِ
١٦٧	آدَابُ الْاسْتِئْذَانِ
١٦٨	آدَابُ الْمَجَالِسِ
١٦٩	الْمَدْحُ فِي الْمَجَالِسِ
١٧٠	الْحَذَرُ مِنْ احْتِقَارِ الْمُسْلِمِ
١٧٠	آدَابُ التَّنَاجِيِّ
١٧١	حِفْظُ الْلُّسَانِ
١٧٢	حُلْقُ الصِّدْقِ
١٧٢	حُلْقُ صِدْقِ الْحَالِ
١٧٣	صِفَاتُ الْجَلِيلِ الصَّالِحِ
١٧٤	فَضْلُ الْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ
١٧٤	طَلَاقَةُ الْوَجْهِ عِنْدِ الْلِقَاءِ
١٧٥	حُلْقُ التَّوَاضُعِ
١٧٥	حُلْقُ الْحَيَاةِ

١٧٧	خُلق العَفاف
١٧٧	غَضْنُ البَصَر
١٧٨	عدَم الدُّخُول على النِّسَاء
١٧٩	حُبُّ الْخَيْر لِلْغَيْر
١٨٠	دَعْوَةُ الْمُسْلِم لِأَخِيهِ الْمُسْلِم
١٨١	خُلق الرِّفْق
١٨٢	خُلق الوفاء بِالْعَهْد
١٨٢	خُلق الرَّحْمَة
١٨٣	الْحُبُّ فِي الله
١٨٤	التعاون على البر والتقوى
١٨٤	الإيثار والمواساة
١٨٥	ما جاء في الصَّبَر
١٨٦	آدَابُ الْهَدِيَّة قَبْولُ الْهَدِيَّة وَلَا كَانَتْ قَلِيلَة
١٨٧	عدَم رَدِّ الطَّيِّب أو الريحان
١٨٧	الْعَدْل
١٨٨	الْحِلْمُ وَالْأَنَاءُ
١٨٨	التَّحْذيرُ مِنِ الْأَخْلَاقِ الْمَذْمُومَةِ تَحْرِيمُ التَّحَاسُدِ وَالتَّبَاغُضِ وَالتَّدَابُرِ
١٨٩	تحريم الظُّنُون والتَّجَسُّس

١٨٩	تَحْرِيمُ الْهَجْرِ فَوْقُ ثَلَاثٍ بِلَا عُذْرٍ شَرِعيٍّ
١٩٠	مُقَابَلَةُ النَّاسِ بِوَجْهَيْنِ
١٩٠	كَرَاهَةُ الْمَسْأَلَةِ لِلنَّاسِ
١٩١	قِتَالُ الْمُسْلِمِينَ بِغَيْرِ حَقٍّ مُعْصِيَةً وَكَبِيرَةً
١٩١	الْغَضَبُ
١٩٢	الخاتمة
١٩٤	المراجع
١٩٨	الفهرس



